

تفسير سورة النور

وهي مدنية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ربع

﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَشَهِدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١﴾

يقول تعالى : هذه ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا﴾ فيه تنبيه على الاعتناء بها ولا يتنفي ما عداها ﴿وَقَرَّضْنَاهَا﴾ قال مجاهد وقتادة: أى : بينا الحلال والحرام ، والأمر والنهي ، والحدود ﴿وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ أى : مفسرات واضحات ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ .

ثم قال تعالى : ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ : هذه الآية الكريمة فيها حكم الزانى فى الحد ، وللعلماء فيه تفصيل ونزاع ؛ فإن الزانى لا يخلو إما أن يكون بكراً ، وهو الذى لم يتزوج ، أو محصناً ، وهو الذى قد وطئ فى نكاح صحيح ، وهو حر بالغ عاقل . فاما إذا كان بكراً لم يتزوج ، فإن حده مائة جلدة ، كما فى الآية ، ويزاد على ذلك أن يُغْرَبَ عاما عن بلده عند جمهور العلماء ، خلافاً لأبى حنيفة ، رحمه الله ؛ فإن عنده أن التغريب إلى رأى الإمام ، إن شاء غرَّبَ وإن شاء لم يغْرَبَ .

وحجة الجمهور فى ذلك ما ثبت فى الصحيحين عن أبى هريرة وزيد بن خالد الجهنى ، فى الأعرابيين اللذين أتيا رسول الله ﷺ ، فقال أحدهما : يا رسول الله ، إن ابنى كان عسيفاً - يعنى : أجيوا - على هذا ، فزنى بامرأته ، فافتديت ابنى منه بمائة شاة ووكيدة ، فسألت أهل العلم ، فأخبرونى أن على ابنى جلد مائة وتغريب عام ، وأن على امرأة هذا الرجم . فقال رسول الله ﷺ : « والذى نفسى بيده ، لا قضين بينكما بكتاب الله : الوليدة والغنم ردٌ عليك ، وعلى ابنك جلدٌ مائة وتغريبٌ عام . واخذ يا أنيس - لرجل من أسلم - إلى امرأة هذا ، فإن اعترفت فارجمها » . فعدنا عليها ، فاعترفت ، فرجمها (١) . وفى هذا دلالة على تغريب الزانى مع جلد مائة إذا كان بكراً لم يتزوج ، فاما إن كان محصناً فإنه يرجم ، كما روى الإمام مالك عن ابن عباس ، أن عمر قام فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : أما بعد ، أيها الناس ، فإن الله بعث محمداً بالحق ، وأنزل عليه الكتاب ، فكان فيما أنزل عليه آية الرجم ، فقرأناها ووعيناها ، ورجم رسول الله ﷺ ، ورجمنا بعده ، فأخشى أن يطول بالناس زمان أن يقول قائل : لا نجد آية الرجم فى كتاب الله ، فيضلوا بترك فريضة قد أنزلها الله ، فالرجم فى كتاب الله حق على من زنى ، إذا أحصن ، من الرجال والنساء ، إذا قامت البينة ، أو الحبل ، أو الاعتراف . أخرجاه فى الصحيحين مطولاً ، وهذه قطعة منه ، فيها مقصودنا هنا (٢) .

(١) البخارى (٢٣١٤ ، ٦٦٣٣) ومسلم (١٦٩٧ ، ١٦٩٨ / ٢٥) .

(٢) المطا (٢ / ٨٢٣) والبخارى (٦٨٢٩ ، ٦٨٣٠) ومسلم (١٦٩١ / ١٥) .

وقد أمر رسول الله ﷺ بجرم هذه المرأة ، وهى زوجة الرجل الذى استأجر الاجير لما زنت مع الاجير . وجرم النبی ﷺ ماعزاً والغامديّة . وكل هؤلاء لم يُنقل عن رسول الله ﷺ أنه جلدتهم قبل الرجم . وإنما وردت الاحاديث الصحاح المتعددة الطرق والالفاظ ، بالاعتصار على رجمهم ، وليس فيها ذكر الجلد؛ ولهذا كان هذا مذهب جمهور العلماء ، وإليه ذهب أبو حنيفة ، ومالك ، والشافعى ، رحمهم الله . وذهب الإمام أحمد ، رحمه الله ، إلى أنه يجب أن يجمع على الزانى المحصن بين الجلد للآية ، والرجم للسنّة ، كما روى عن أمير المؤمنين على بن أبى طالب ، رضى الله عنه ، أنه لما أتى بشرّاحة ، وكانت قد زنت وهى مُحَصَّنَةٌ ، فجلدها يوم الخميس ، ورجمها يوم الجمعة ، ثم قال : جلدتها بكتاب الله ، ورجمتها بسنة رسول الله ﷺ . وقد روى الإمام أحمد ومسلم ، وأهل السنن عن عباد بن الصامت قال : قال رسول الله ﷺ : « خذوا عنى ، خذوا عنى ، قد جعل الله لهن سبيلا : الْيَكْرُ بِالْيَكْرِ ، جلد مائة وتقريب سنة ، والشيب بالثيب ، جلد مائة والرجم » (١) .

وقوله : « وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ ﴾ أى : فى حكم الله . لا ترجموهما وترأفوا بهما فى شرع الله ، وليس المنهى عنه الرأفة الطبيعية على ترك الحد ، وإنما هى الرأفة التى تحمل الحاكم على ترك الحد ، فلا يجوز له ذلك .

قال مجاهد : « وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ ﴾ قال : إقامة الحدود إذا رُفعت إلى السلطان ، فتقام ولا تعطل . وكذا روى عن سعيد بن جبّير ، وعطاء بن أبى رباح . وقيل : المراد : فلا تقيموا الحد كما ينبغي ، من شدة الضرب الزاجر عن المأثم ، وليس المراد الضرب المبرح . وقال عامر الشعبي : « وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ ﴾ قال : رحمة فى شدة الضرب . وقال عطاء : ضرب ليس بالمبرح . وعن عبيد الله بن عبد الله بن عمر : أن جارية لابن عمر زنت ، فضرب رجلها - قال نافع : أراه قال : وظهرها - قال : قلت : « وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ ﴾ ، قال : يا بنى ، ورأيتى أخذتني بها رافة ؟ إن الله لم يأمرنى أن أقتلها ، ولا أن أجعل جلدتها فى رأسها ، وقد أوجعت حيث ضربت .

وقوله : « إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ أى : فافعلوا ذلك ؛ أقيموا الحدود على من زنى ، وشددوا عليه الضرب ، ولكن ليس مبرحاً ؛ ليرتدع هو ومن يصنع مثله بذلك . وقد جاء فى المسند عن بعض الصحابة أنه قال : يا رسول الله ، إنى لأذبح الشاة وأنا أرحمها ، فقال : « ولك فى ذلك أجر » (٢) . وقوله : « وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ : هذا فيه تنكيل للزانيين إذا جُلِدوا بحضرة الناس ، فإن ذلك يكون أبلغ فى رجزهما ، وأنجع فى ردعهما ، فإن فى ذلك تقريباً وتوبيخاً وفضيحة إذا كان الناس حضوراً . قال الحسن البصرى فى قوله : « وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ : معنى : علانية . ثم قال ابن عباس : الطائفة : الرجل فما فوقه . وقال مجاهد : الطائفة : رجل إلى الألف . وكذا قال عكرمة ؛ ولهذا قال الإمام أحمد : إن الطائفة تصدق على واحد . وقال عطاء بن أبى رباح : اثنان . وقال الزهري : ثلاثة نفر فصاعداً . وقال الإمام مالك : الطائفة : أربعة نفر فصاعداً ؛ لأنه لا يكون شهادة فى الزنا دون أربعة شهداء فصاعداً . وبه قال الشافعى . وقال ربيعة : خمسة . وقال الحسن البصرى : عشرة . وقال قتادة : أمر الله أن يشهد عذابيها طائفة من المؤمنين ، أى : نفر من

(١) المسند (٥ / ٣١٧) ومسلم (١٦٩٠ / ١٢) وأبو داود (٤٤١٦) والترمذى (١٤٣٤) .

(٢) المسند (٣ / ٤٣٦) .

المسلمين ؛ ليكون ذلك موعظة وهيرة ونكالاً .

﴿ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾

هذا خبر من الله تعالى بأن الزاني لا يخطأ إلا زانية أو مشركة ، أى : لا يطاوعه على مراده من الزنا إلا زانية عاصية أو مشركة ، لا ترى حرمة ذلك ، وكذلك : ﴿ الزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ ﴾ أى : عاص بزناه ﴿ أَوْ مُشْرِكٌ ﴾ لا يعتقد تحريمه .

قال ابن عباس : ﴿ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً ﴾ : ليس هذا بالنكاح ، إنما هو الجماع ، لا يزنى بها إلا زان أو مشرك . وهذا إسناد صحيح عنه ، وقد روى عنه من غير وجه أيضاً . وقد روى عن مجاهد ، وعكرمة ، وسعيد بن جبير وغير واحد ، نحوه ذلك .

وقوله تعالى : ﴿ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أى : تعاطبه والتزويج بالبغايا ، أو تزويج العفاف بالفجار من الرجال . وعن ابن عباس قال : حرم الله الزنا على المؤمنين . وهذه الآية كقوله تعالى : ﴿ مُعْتَصِمَاتٌ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا تَخَذَاتُ أَخْدَانٍ ﴾ [النساء : ٢٥] ، وقوله : ﴿ مُعْتَصِمِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا تَخَذِي أَخْدَانٍ ﴾ [المائدة : ٥] . ومن ههنا ذهب الإمام أحمد بن حنبل إلى أنه لا يفسح العقد من الرجل العفيف على المرأة البغي ما دامت كذلك حتى تستاب ، فإن تابت صح العقد عليها وإلا فلا ، وكذلك لا يصح تزويج المرأة الحرة العفيفة بالرجل الفاجر المسافح ، حتى يتوب توبة صحيحة ؛ لقوله تعالى : ﴿ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ .

﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ

هذه الآية الكريمة فيها بيان حكم جلد القاذف للمحصنة ، وهى الحرة البالغة العفيفة ، فإذا كان المقنوف رجلاً فكذلك يجلد قاذفه أيضاً ، وليس فى هذا نزاع بين العلماء . فاما إن أقام القاذف بيته على صحة ما قاله ، رد عنه الحد ؛ ولهذا قال تعالى : ﴿ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ ، فأوجب على القاذف إذا لم يبق بيته على صحة ما قاله ثلاثة أحكام : أحدها : أن يجلد ثمانين جلدة . الثانى : أنه ترد شهادته دائما . الثالث : أن يكون فاسقاً ليس يعدل ، لا عند الله ولا عند الناس .

ثم قال تعالى : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا ﴾ الآية ، اختلف العلماء فى هذا الاستثناء : هل يعود إلى الجملة الأخيرة فقط فترفع التوبة الفسق فقط ، ويبقى مردود الشهادة دائما وإن تاب ، أو يعود إلى الجملتين الثانية والثالثة ؟ أما الجلد فقد ذهب وانقضى ، سواء تاب أو أصر ، ولا حكم له بعد ذلك بلا خلاف ، فذهب الإمام مالك والشافعى وأحمد بن حنبل إلى أنه إذا تاب قبلت شهادته ، وارتفع عنه حكم الفسق . ونص عليه سعيد بن المسيب وجماعة من السلف أيضاً . وقال الإمام أبو حنيفة : إنما يعود الاستثناء إلى الجملة الأخيرة فقط ، فيرتفع الفسق بالتوبة ، ويبقى مردود الشهادة

أبداً . ومن ذهب إليه من السلف القاضي شريح ، وإبراهيم النخعي ، وسعيد بن جبير ، ومكحول ، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر . وقال الشعبي والضحاك : لا تقبل شهادته وإن تاب ، إلا أن يعترف على نفسه بأنه قد قال البهتان ، فحينئذ تقبل شهادته ، والله أعلم .

﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ زَوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَهَادَةٌ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَدَةُ أَحْوَجُ أَرْبَعِ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٦﴾ وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٧﴾ وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعِ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٨﴾ وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾ ﴾

هذه الآية الكريمة فيها فرج للأرواح وزيادة مخرج ، إذا قذف أحدهم زوجته وتعرض عليه إقامة البينة ، أن يلاعنها ، كما أمر الله ، عز وجل ، وهو أن يحضرها إلى الإمام ، فيدهى عليها بما رماها به ، فيحلفه الحاكم أربع شهادات بالله في مقابلة أربعة شهداء ﴿ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ أى : فيما رماها به من الزنا ، ﴿ وَالْخَامِسَةَ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴾ . فإذا قال ذلك ، بانث منه بنفس هذا اللعان عند الشافعي وطائفة كثيرة من العلماء ، وحرمت عليه أبداً ، ويعطى مهرها ، ويتوجه عليها حد الزنا ، ولا يدرا عنها العذاب إلا أن تلاعن ، فتشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين ، أى : فيما رماها به ، ﴿ وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ ولهذا قال : ﴿ وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ ﴾ يعنى : الحد ﴿ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعِ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ . وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ فخصها بالغضب ، كما أن الغالب أن الرجل لا يتجشم فضيحة أهله ورأسها بالزنا إلا وهو صادق معذور ، وهى تعلم صدقه فيما رماها به . ولهذا كانت الخامسة فى حقها أن غضب الله عليها . والمغضوب عليه هو الذى يعلم الحق ثم يحيد عنه .

ثم ذكر تعالى لطفه بخلقه ، ورافته بهم ، فى شرعه لهم الفرج والمخرج من شدة ما يكون فيه من الضيق ، فقال : ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ ﴾ أى : لخرجتم ولشقت عليكم كثير من أموركم ، ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ ﴾ أى : على عباده - وإن كان بعد الحلف والايان المغلظة - ﴿ حَكِيمٌ ﴾ فيما يشرعه ويأمر به وفيما ينهى عنه . وقد وردت الاحاديث بمقتضى العمل بهذه الآية ، وذكر سبب نزولها ، وفيمن نزلت فيه من الصحابة ، فروى الإمام أحمد عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : لما نزلت : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا ﴾ قال سعد بن عباد - وهو سيد الانصار - : هكذا أنزلت يا رسول الله ؟ فقال رسول الله ﷺ : « يا معشر الانصار ، ألا تسمعون ما يقول سيدكم ؟ » قالوا : يا رسول الله ، لا تلمه فإنه رجل غيور ، والله ما تزوج امرأة قط إلا بكرًا ، وما طلق امرأة له قط فاجترأ رجل منا أن يتزوجها ، من شدة غيرته . فقال سعد : والله - يا رسول الله - إنى لأعلم أنها حق ، وأنها من الله ، ولكنى قد تعجبت أنى لو وجدت لكاعًا قد تفخذها رجل ، لم يكن لى أن أهيبه ولا أحرکه حتى آتى بأربعة شهداء ، فوالله لا آتى بهم حتى يقضى حاجته . قال : فما لبثوا إلا يسيرًا حتى جاء هلال بن أمية - وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم - فجاه من أرضه عشاء ، فوجد عند أهله رجلا ، فرأى بعينه ، وسمع بأذنيه ، فلم يهيبه حتى أصبح ، فعدا على رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، إنى جئت أهلى عشاء ، فوجدت عندها رجلا ،

فأريت بعيني ، وسمعت بأذني . ففكره رسول الله ﷺ ما جاء به ، واشتد عليه ، واجتمعت الانصار فقالوا : قد ابتلينا بما قال سعد بن عباد ، الآن يضرب رسول الله ﷺ هلال بن أمية ، ويبطل شهادته في المسلمين . فقال هلال : والله إنى لأرجو أن يجعل الله لى منها مخرجاً . وقال هلال : يا رسول الله ، إنى قد أرى ما اشتد عليك مما جئت به ، والله يعلم إنى لصادق . فوالله إن رسول الله ﷺ يريد أن يأمر بضربه ، إذ أنزل الله على رسول الله ﷺ الوحي - وكان إذ نزل عليه الوحي عرفوا ذلك ، في تَرَبُّد وجهه . يعنى : فأمسكوا عنه حتى فرغ من الوحي - فنزلت : ﴿ وَالَّذِينَ يُمُونُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ ﴾ الآية ، قَسْرَى عن رسول الله ﷺ ، فقال : « ابشر يا هلال ، قد جعل الله لك فرجاً ومخرجاً » . فقال هلال : قد كنت أرجو ذلك من ربي ، عز وجل . فقال رسول الله ﷺ : « أرسلوا إليها » . فأرسلوا إليها ، فجاءت ، فتلاها رسول الله ﷺ عليهما ، وذكرهما وأخبرهما أن عذاب الآخرة أشد من عذاب الدنيا . فقال هلال : والله - يا رسول الله - لقد صدقتُ عليها . فقالت : كذب . فقال رسول الله ﷺ : « لاعتوا بينهما » . فقيل لهلال : اشهد . فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين ، فلما كان في الخامسة قيل له : يا هلال ، اتق الله ، فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة ، وإن هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب . فقال : والله لا يعذبني الله عليها ، كما لم يجلدني عليها . فشهد في الخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين . ثم قيل لها : اشهدى أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين ، فلما كانت الخامسة قيل لها : اتقى الله ، فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة ، وإن هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب . فتلكت ساعة ، ثم قالت : والله لا أفصح قومي . فشهدت في الخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين . ففرق رسول الله ﷺ بينهما ، وقضى الا يدعى ولدها لأب ولا يرمى ولدها ، ومن رماها أو رمى ولدها فعليه الحد ، وقضى الا بيت لها عليه ولا قوت لها ، من أجل أنهما يتفرقان من غير طلاق ، ولا متوفى عنها . وقال : « إن جاءت به أصيب أرسح حَمَش الساقين فهو لهلال ، وإن جاءت به أورق جعداً جُمَالِيّاً خَدَلَج الساقين ساينغ الاليتين ، فهو الذي رميت به » . فجاءت به أورق جعداً جُمَالِيّاً خَدَلَج الساقين ساينغ الاليتين ، فقال رسول الله ﷺ : « لولا الايمان لكان لى ولها شان » . قال عكرمة : فكان بعد ذلك أميراً على مصر ، وكان يدعى لأمه ولا يدعى لأب . ورواه أبو داود نحوه مختصراً (١) .

ولهذا الحديث شواهد كثيرة في الصحاح وغيرها من وجوه كثيرة ، فمنها ما روى البخارى عن ابن عباس ؛ أن هلال بن أمية كذب امرأته عند النبي ﷺ بشريك بن سحماء ، فقال النبي ﷺ : « البينة وإلا حد في ظهرك » . فقال : يا رسول الله ، إذا رأى أحدنا على امرأته رجلاً يتلمس البينة ؟ فجعل النبي ﷺ يقول : « البينة وإلا حد في ظهرك » . فقال هلال : والذي بعثك بالحق إنى لصادق ، ولينزلن الله ما يرى ظهري من الحد . فنزل جبريل ، وأنزل عليه : ﴿ وَالَّذِينَ يُمُونُونَ أَزْوَاجَهُمْ ﴾ ، فقرأ حتى بلغ : « إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ » . فانصرف النبي ﷺ ، فأرسل إليهما ، فجاء هلال فشهد ، والنبي ﷺ يقول : « إن الله يعلم أن أحدكما كاذب ، فهل منكما تائب ؟ » ثم قامت فشهدت ، فلما كانت عند الخامسة وقَّعها وقالوا : إنها موجبة . قال ابن عباس : فتلكت ونكمت حتى ظننا أنها ترجع ، ثم قالت : لا أفصح قومي سائر اليوم . فمضت ، فقال النبي ﷺ : « أبصروها ، فإن

(١) المسند (٢١٣١) وقال الشيخ أحمد شاکر : « إسناده صحيح » وأبو داود (٢٢٥٦) .

جاءت به أحوال العينين، سايب الأليتين، خدلج الساقين ، فهو لشريك بن سحماه. فجاءت به كذلك ، فقال النبي ﷺ : « لولا ما مضى من كتاب الله ، لكان لى ولها شأن » . انفرد به البخارى من هنا الوجه^(١).

وروى الإمام أحمد عن سعيد بن جبير قال : سئلتُ عن المتلاعنين أيفرق بينهما - فى إمارة ابن الزبير ؟ فما دريتُ ما أقول ، فقممت من مكاني إلى منزل ابن عمر فقلتُ : يا أبا عبد الرحمن ، المتلاعنان أيفرق بينهما ؟ فقال : سبحان الله ، إن أول من سأل عن ذلك فلان بن فلان فقال : يا رسول الله ، أرايت الرجل يرى امراته على فاحشة فإن تكلمت بامر عظيم ، وإن سكت سكت على مثل ذلك . فسكت فلم يجبه ، فلما كان بعد ذلك أتاه فقال : الذى سألتك عنه قد ابتليت به . فأنزل الله تعالى هذه الآيات فى سورة النور : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ ﴾ حتى بلغ : ﴿ إِنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ . فبدأ بالرجل فوعظه وذكره ، وأخبره أن عذاب الدنيا أهونُ من عذاب الآخرة ، فقال : والذى بعثك بالحق ما كذبتك . ثم ثنى بالمرأة فوعظها وذكرها ، وأخبرها أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة ، فقالت : والذى بعثك بالحق ، إنه لكاذب . قال : فبدأ بالرجل ، فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين ، والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين . ثم ثنى بالمرأة فشهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين ، والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ، ثم فرقَ بينهما . رواه النسائي . وأخرجاه فى الصحيحين^(٢).

وروى الإمام أحمد عن عبد الله [بن مسعود] قال : كنا جلوساً عشية الجمعة فى المسجد ، فقال رجل من الانصار : أهدنا إذا رأى مع امراته رجلا إن قتلته قتلتموه ، وإن تكلم جلدتموه ، وإن سكت سكت على غيظ ؟ والله لئن أصبحت صحيحا لاسألن رسول الله ﷺ . قال : فسأله . فقال : يا رسول الله ، إن أهدنا إذا رأى مع امراته رجلا إن قتلته قتلتموه ، وإن تكلم جلدتموه ، وإن سكت سكت على غيظ ؟ اللهم احكم . قال : فنزلت آية اللعان ، فكان ذلك الرجل أول من ابتلى به . انفرد بإخراجه مسلم^(٣) . وروى الإمام أحمد أيضا عن سهل بن سعد ، قال : جاء عويمر إلى عاصم بن عدي فقال : مكل رسول الله ﷺ : أرايت رجلا وجد رجلا مع امراته فقتله ، أيقتل به أم كيف يصنع ؟ فسأل عاصم رسول الله ﷺ ، فعاب رسول الله ﷺ المسائل . قال : فلقبه عويمر فقال : ما صنعت؟ قال : ما صنعت ! إنك لم تأتى بخير ، سألت رسول الله ﷺ فعاب المسائل . فقال عويمر : والله لأتبن رسول الله ﷺ فلاسالته . فاتاه فوجده قد أنزل عليه فيها . قال : فدعا بهما فلاعن بينهما . قال عويمر : لئن انطلقتُ بها يا رسول الله لقد كذبت عليها . قال : ففارقها قبل أن يأمره رسول الله ﷺ ، فصارت سنة المتلاعنين ، فقال رسول الله ﷺ : « أبصروها ، فإن جاءت به أسحم أدهج العينين عظيم الأليتين ، فلا أراه إلا قد صدق ، وإن جاءت به أحيمر كأنه وحرّة فلا أراه إلا كاذبا » . فجاءت به على النعت المكروه . أخرجاه فى الصحيحين وبقية الجماعة إلا الترمذى^(٤).

(١) البخارى (٤٧٤٧) .

(٢) السنن (٤٦٩٣) والبخارى (٥٣١٢) ومسلم (١٤٩٣ / ٤) والنسائي فى الكبرى (١١٣٥٧) .

(٣) السنن (٤٠٠١) ومسلم (١٠ / ١٤٩٥) .

(٤) السنن (٣٣٤ / ٥) والبخارى (٤٧٤٥) ومسلم (١ / ١٤٩٢) وأبو داود (٢٢٤٥) .

وروى الحافظ أبو يعلى عن أنس بن مالك ، قال : لأول لعان كان في الإسلام أن شريك بن سحماء قدّفه هلال بن أمية بمرأته ، فرفعه إلى رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « أربعة شهود وإلا فحدّ في ظهرك » . فقال : يا رسول الله ، إن الله يعلم أنّي لصادق ، ولينزلن الله عليك ما يرى به ظهري من الجلد . فانزل الله آية اللعان : « وَالَّذِينَ يَمُونُ مِنْكُمْ لَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَنُّوا أَنَّهُمْ مُحَدَّثُونَ إِذْ يُؤْتُونَ الزَّانِيَةَ مِائَةَ دِينَارٍ إِذْ أُنذِرُوا بِأَنَّهَا عَلَيْهِمْ مُلْكٌ لَأَنزِلُوا إِلَيْهَا مِنَ الْمَالِ فَلَاحِقَ لَهُمُ الْعَذَابُ أَلِيمٌ » . فقال : فدعاه النبي ﷺ فقال : « أشهد بالله إنك لمن الصادقين فيما رميتها به من الزنا » فشهد بذلك أربع شهادات ، ثم قال له في الخامسة : « ولعنة الله عليك إن كنت من الكاذبين فيما رميتها به من الزنا » ، ففعل . ثم دعاها رسول الله ﷺ فقال : « قومي فاشهدى بالله إنه لمن الكاذبين فيما رماك به من الزنا » . فشهدت بذلك أربع شهادات ، ثم قال لها في الخامسة : « وغضب الله عليك إن كان من الصادقين فيما رماك به من الزنا » ، فقالت . فلما كانت الرابعة أو الخامسة سكتت سكتة ، حتى ظنوا أنها ستعترف ، ثم قالت : لا افضح قومي سائر اليوم . فمضت على القول ، ففرّق رسول الله ﷺ بينهما ، وقال : « انظروا ، فإذا جاءت به جعداً حمش الساقين ، فهو لشريك بن سحماء ، وإن جاءت به أبيض سبطا ضيق العينين فهو لهلال بن أمية » . فجاءت به جعداً حمش الساقين ، فقال رسول الله ﷺ : « لولا ما نزل فيهما من كتاب الله ، لكان لي ولها شان » (١) .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا نَحْسَبُهُمْ شُرَكَاءَ لَكُم بَلْ هُوَ خَبْرٌ لَّكُم لِكُلِّ أَمْرٍ مِّنْهُم مَّا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾

هذه العشر الآيات كلها نزلت في شأن عائشة أم المؤمنين ، رضى الله عنها ، حين رماها أهل الإفك والبهتان من المنافقين بما قالوه من الكذب البحت والفرية التي غار الله عز وجل لها وولّيه ، صلوات الله وسلامه عليه ، فانزل الله تعالى براءتها صيانة لعرض الرسول ﷺ ، فقال : « إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ » أى : جماعة منكم ، معنى : ما هو واحد ولا اثنان بل جماعة ، فكان المقدم في هذه اللعنة عبد الله بن أبي بن سلول رأس المنافقين ، فإنه كان يجمعه ويستوشيه ، حتى دخل ذلك في أذنان بعض المسلمين ، فتكلموا به ، وبقي الأمر كذلك قريباً من شهر ، حتى نزل القرآن ، وسياق ذلك في الاحاديث الصحيحة .

وروى الإمام أحمد عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت : كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج سقراً أقرع بين نسائه ، فأيتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله ﷺ معه ، قالت عائشة : فأقرع بيننا في غزوة غزاهما ، فخرج فيها سهمي ، وخرجت مع رسول الله ﷺ ، وذلك بعدما أنزل الحجاب ، فأنا أحمل في هودجى وأنزل فيه ، فسرنا حتى إذا فرغ رسول الله ﷺ من غزوته تلك وقفل ودنونا من المدينة ، أذن ليلة بالرحيل ، فقممت حين أذن بالرحيل ، فمشيت حتى جاوزت الجيش ، فلما قضيت شأني أقبلت إلى الرحل فلمست صدرى ، فإذا عقد من جرع ظفار قد انقطع ، فرجعت فالتصمت عقدى ، فحبسنى ابتغاه . وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلوننى فاحتلموا هودجى فرحلوه على بعيرى الذى كنت أركب - وهم يحسبون أنى فيه - قالت : وكان النساء إذ ذاك خفافاً لم يتقلن ولم يغشن اللحم ، إنما يأكلن العلفقة من الطعام . فلم يستنكر القوم ثقل اليهودج حين رفعوه وحملوه ، وكنت جارية حديثة

السن، فبعثوا الجمل وساروا ، ووجدت عقدي بعدما استمر الجيش ، فجئت منازلهم وليس بها داع ولا مجيب ، فتيممت منزلي الذي كنت فيه ، وظننت أن القوم سيفقدوني فيرجعون إلي . فبينما أنا جالسة في منزلي ، غلبتني عيني فتمت - وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني قد عرس من وراء الجيش - فادلج فأصبح عند منزلي ، فرأى سواد إنسان نائم ، فأتاني فعرفني حين رأي . وقد كان رأي قبل أن يضرب على الحجاب ، فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني ، فخمّرت وجهي بجلبابي ، والله ما كلمني كلمة ، ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه ، حتى أتاخ راحلته ، فوطئ على يدها فركبتها ، فانطلق يقود بي الراحلة حتى أتينا الجيش بعد ما نزلوا مؤخرين في نحر الظهر . فهلك من هلك في شأني ، وكان الذي تولى كبره عبد الله بن أبي ابن سلول . فقدمت المدينة فاشتكت حين قدمناها شهرا ، والناس يفيضون في قول أهل الإفك ، ولا أشعر بشيء من ذلك ، وهو يريني في وجعي أني لا أرى من رسول الله ﷺ اللطف الذي كنت أرى منه حين اشتكى ، إنما يدخل رسول الله ﷺ فيسلم ، ثم يقول : « كيف تيكُم ؟ » فذلك الذي يريني ولا أشعر بالشر ، حتى خرجت بعد ما نَهتُ وخرَجت معي أم مسطح قبل المناصع - وهو متبرِّزنا - ولا نخرج إلا ليلا إلى ليل ، وذلك قبل أن تتخذ الكُف قريبا من بيوتنا ، وأمرنا أمر العرب الأول في التنزه ، وكنا نتأذى بالكُف أن تتخذها في بيوتنا . فانطلقت أنا وأم مسطح - وهي ابنة أبي رهم بن المطلب بن عبد مناف ، وامها ابنة صخر ابن عامر، خالة أبي بكر الصديق، وابنها مسطح بن أثانة بن عبّاد بن المطلب - فأقبلت أنا وابنة أبي رهم قبل بيتي حين فرغنا من شأننا ، فمثرت أم مسطح في مرطها فقالت : « تَمَس مسطح » . فقلت لها : بشما قلت . تسين رجلا قد شهد بدرا ؟ قالت : أى هتاه ، ألم تسمى ما قال ؟ قلت : وماذا قال ؟ فأخبرتني بقول أهل الإفك ، فارددت مرضا إلى مرضى . فلما رجعت إلى بيتي دخل على رسول الله ﷺ ، فلم ، ثم قال : « كيف تيكُم ؟ » فقلت له : أتأذن لي أن أتى أبوي ؟ - قالت : وأنا حينئذ أريد أن أتيقن الخبر من قبلهما - فأذن لي رسول الله ﷺ ، فجئت أبوي فقلت لأمي : يا أمّاه ، ما يتحدث الناس ؟ فقالت : أى بنية ، هوئي عليك ، فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيفة ، عند رجل يحبها ، ولها ضرائر إلا أكثرن عليها . قالت : فقلت : سبحان الله أوقد تحدث الناس بهذا ؟ قالت : فبكيت تلك الليلة حتى أصبحت ، لا يرقا لي دمع ولا أكتحل بنوم ، ثم أصبحت أبكي . فدعا رسول الله ﷺ عليا ، وأسامة بن زيد حين استلبت الوحى ، يستشيرهما في فراق أهله ، قالت : فاما أسامة بن زيد فأشار على رسول الله ﷺ بالذي يعلم من براءة أهله ، وبالذي يعلم في نفسه له من الود ، فقال : يا رسول الله ، هم أهلك ، ولا تعلم إلا خيرا . وأما على بن أبي طالب فقال : لم يُضيق الله عليك ، والنساء سواها كثير ، وإن تسأل الجارية تصدقك الخبر . قالت : فدعا رسول الله ﷺ بريرة ، فقال : « أى بريرة ، هل رأيت من شيء يرريك من عائشة ؟ » فقالت له بريرة : والذي بعثك بالحق إن رأيت عليها أمرا قطّ أغمصه عليها ، أكثر من أنها جارية حديثة السن ، تنام عن عجين أهلها ، فتأني الداجن فتأكله ، فقام رسول الله ﷺ فاستعذر من عبد الله بن أبي ابن سلول . قالت : فقال رسول الله ﷺ وهو على المنبر : « يا معشر المسلمين ، من يعذرنى من رجل قد بلغنى أذاه في أهل بيتي ، فوالله ما علمت على أهلي إلا خيرا ، ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلا خيرا ، وما كان يدخل على أهلي إلا معي » . فقام سعد بن معاذ الانصاري فقال : أنا أعذرك منه يا رسول

الله ، إن كان من الأوس ضربنا عنقه ، وإن كان من إخواننا من الخزرج ، أمرتنا ففعلنا أمرك . قالت : فقام سعد بن عبادة - وهو سيد الخزرج ، وكان رجلاً صالحاً ، ولكن احتملته الحمية - فقال لسعد بن معاذ : لعمر الله لا تقتله ، ولا تقدر على قتله . فقام أسيد بن حضير - وهو ابن عم سعد بن معاذ - فقال لسعد بن عبادة : كذبت ! لعمر الله لنقتله ، فإنك منافق تجادل عن المنافقين . فتناور الحيان الأوس والخزرج حتى هموا أن يقتلوا ، ورسول الله ﷺ قائم على المنبر . فلم يزل رسول الله ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حتى سكتوا وسكت رسول الله ﷺ ، قالت : وبكى يومى ذلك ، لا يرقأ لى دمع ، ولا أكتحل بنوم ، وأبوأى يظنان أن البكاء فالتق كبدى . قالت : فبينما هما جالسان عندى وأنا أبكى ، استأذنت على امرأة من الأنصار ، فأذنت لها ، فجلست تبكى معى ، فبينما نحن على ذلك ، إذ دخل علينا رسول الله ﷺ فلم يزل يمشى ثم جلس - قالت : ولم يجلس عندى منذ قيل لى ما قيل ، وقد لبث شهراً لا يوحى إليه فى شأنى شىء - قالت : فتشهد رسول الله ﷺ حين جلس ، ثم قال : أما بعد يا عائشة ، فإنه قد بلغنى عنك كذا وكذا ، فإن كنت بريئة فسيروك الله ، وإن كنت بذيبة فاستغفرى الله ثم توبى إليه ، فإن العبد إذا اعترف بذنب ثم تاب ، تاب الله عليه . قالت : فلما قضى رسول الله ﷺ مقالته قلص دمعى حتى ما أحس منه قطرة ، فقلت لأمى : أجب عنى رسول الله ﷺ . فقال : والله ما أدرى ما أقول للرسول . فقلت لأمى : أجيبى عنى رسول الله . فقالت : والله ما أدرى ما أقول لرسول الله . قالت : فقلت - وأنا جارية حديثة السن ، لا أحفظ كثيراً من القرآن - إنى والله لقد عرفت أنكم قد سمعتم بهذا ، حتى استقر فى أنفسكم وصدقتم به ، ولئن قلت لكم إنى بريئة - والله يعلم إنى بريئة - لا تصدقونى بذلك . ولئن اعترفت لكم بأمر والله عز وجل يعلم إنى بريئة تصدقونى ، وإنى والله ما أجد لى ولكم مثلاً إلا كما قال أبو يوسف : ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴾ [يوسف : ١٨] . قالت : ثم تحولت فاضطجعت على فراشى ، قالت : وأنا والله حينئذ أعلم إنى بريئة ، وإذ الله مبرئى ببراءتى ، ولكن والله ما كنت أظن أن ينزل فى شأنى وحى يتلى ، ولشأنى كان أحقر فى نفسى من أن يتكلم الله فى بأمر يتلى . ولكن كنت أرجو أن يرى رسول الله ﷺ فى النوم رؤيا يبرئنى الله بها . قالت : فوالله ما رام رسول الله ﷺ من مجلسه ، ولا خرج من أهل البيت أحد ، حتى أنزل الله على نبيه ، فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء عند الوحى ، حتى إنه لينحدر منه مثل الجمان من العرق فى اليوم الشتاى ، من ثقل القول الذى أنزل عليه . قالت : فلما سرى عن رسول الله ﷺ وهو يضحك ، كان أول كلمة تكلم بها أن قال : «أبشرى يا عائشة ، أما الله فقد برأك» . فقالت لى أمى : قومى إليه . فقلت : والله لا أقوم إليه ولا أحمد إلا الله عز وجل ، هو الذى أنزل براءتى ، وأنزل الله عز وجل : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ ﴾ عشر آيات . فأنزل الله هذه الآيات براءتى قالت : فقال أبو بكر ، رضي الله عنه - وكان ينفق على مسطح لعراقته منه وفقره - : والله لا أتفق عليه شيئاً أبداً بعد الذى قال لعائشة . فأنزل الله عز وجل : ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُولَٰؤِا الْفِضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ ﴾ إلى قوله : ﴿ أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ [النور : ٢٢] ، فقال أبو بكر : والله إنى لأحب أن يغفر الله لى ، فرجعت إلى مسطح النفقة التى كان ينفق عليه . وقال : لا أنزعها منه أبداً . قالت عائشة : وكان رسول الله ﷺ سأل زينب بنت جحش - زوج النبى ﷺ - عن امرى فقال : يا زينب ، ما علمت ، أو رأيت فقالت : يا رسول الله ، أحمى سمى وبصرى ، والله ما علمت إلا

خيراً . قالت عائشة : وهى التى كانت تُسأمنى من أزواج النبى ﷺ ، فعصمها الله تعالى بالورع . وطفقت أختها حمنة بنت جحش تُحارب لها ، فهلكت فيمن هلك . أخرجه البخارى ومسلم فى صحيحهما ، من حديث الزهري (١) .

ثم روى البخارى عن عائشة ، رضى الله عنها ، قالت : لما ذُكر من شأنى الذى ذُكر وما علمتُ به ، قام رسولُ الله ﷺ فى خطيبا ، فتشهد فحمدَ الله واثنى عليه بما هو اهله ، ثم قال : « أما بعد ، أشيروا علىّ فى أناس أبثوا أعلى ، وأيمُ الله ما علمت على أعلى إلا خيرا ، وما علمت على أعلى من سوء ، وأبثوهم بمنُ والله ما علمتُ عليه من سوء قط ، ولا يدخل بيتى قط إلا وأنا حاضر ، ولا غبت فى سفر إلا غاب معى » . فقام سعد بن معاذ الأنصارى فقال : يا رسول الله ائذن أن تضرب أعناقهم ، فقام رجل من الخزرج - وكانت أم حسان بنت ثابت من رهط ذلك الرجل - فقال : كذبت ، أما والله لو كانوا من الأوس ما أحببت أن تضرب أعناقهم . حتى كاد أن يكون بين الأوس والخزرج شرٌّ فى المسجد ، وما علمتُ . فلما كان مساء ذلك اليوم ، خرجت لبعض حاجتى ومعى أم سطح ، فعثرتُ فقالت : نَعَسَ سطح ، فقلت : أى أم ، تسيين ابنك ؟ فسكتت ، ثم عثرت الثانية فقالت : نَعَسَ سطح . فقلت لها : أى أم ، تسيين ابنك ؟ ثم عثرت الثالثة فقالت : نَعَسَ سطح . فانتهرتها فقالت : والله ما أسبه إلا فيك ، فقلت : فى أى شأنى ؟ قالت : فقبرت لى الحديث . فقلت : وقد كان هذا ؟ قالت : نعم والله . فرجعتُ إلى بيتى كان الذى خرجت له لا أجد منه قليلا ولا كثيرا ، ووعمت ، وقلت لرسول الله ﷺ : أرسلنى إلى بيت أبى . فأرسل معى الغلام ، فدخلتُ الدار ، فوجدت أم رومان فى السفل ، وأبا بكر فوق البيت يقرأ ، فقالت أسمى : ما جاء بك يا بنية ؟ فأخبرتها ، وذكرتُ لها الحديث ، وإذا هو لم يبلغ منها مثل ما بلغ منى ، فقالت : يا بنية ، خفى عليك الشأن ؟ فإنه - والله - لقلما كانت امرأة حسناء ، عند رجل يحبها ، لها ضرائر إلا حسدنها ، وقيل فيها ، فقلت : وقد علم به أبى ؟ قالت : نعم . قلت : ورسولُ الله ﷺ ؟ قالت : نعم ، ورسولُ الله ﷺ . فاستعبرتُ وبكيت ، فسمع أبو بكر صوتى ، وهو فوق البيت يقرأ ، فنزل فقال لأمى : ما شأنها ؟ قالت : بلغها الذى ذُكر من شأنها . ففاضت عيناه وقال : أقمت عليك - أى بنية - إلا رجعت إلى بيتك . فرجعت ، ولقد جاء رسولُ الله ﷺ بيتى ، فسأل عنى خادمتى ، فقالت : لا ، والله ما علمت عليها عيبا ، إلا أنها كانت ترقد حتى تدخل الشاة فتاكل خميرها - أو : عجيناها - وانتهرها بعض أصحابه فقال : اصدقى رسولُ الله ﷺ ، حتى أسقطوا لها به ، فقالت : سبحان الله . والله ما علمت عليها إلا ما يعلم الصانع على تبر الذهب الأحمر . وبلغ الأمر ذلك الرجل الذى قيل له ، فقال : سبحان الله . والله ما كسفتُ كثف أنى قط . قالت عائشة : فقتل شهيدا فى سبيل الله - قالت : وأصبح أبواى عندى ، فلم يزالا حتى دخل على رسول الله ﷺ وقد صلى العصر ، ثم دخل وقد اكتفتى أبواى عن يمينى وعن شمالى ، فحمد الله واثنى عليه ، ثم قال : « أما بعد يا عائشة ، إن كنت قارفت سوءاً أو ظلمت فتوى إلى الله ، فإن الله يقبل التوبة عن عباده » . قالت : وقد جاءت امرأة من الأنصار ، فهى جالسة بالباب ، فقلت : ألا تستحى من هذه المرأة أن تذكر شيئا ؟ فوعظ رسولُ الله ﷺ ، فالتفت إلى أبى ، فقلت له : أجبه . قال : فماذا أقول ؟

فالتفتُ إلى أمي فقلت : أجيبي . قالت : أقول ماذا ؟ فلما لم يجيبها ، تشهدتُ فحمدتُ الله وأثيت عليه بما هو أهله ، ثم قلت : أما بعد ، فوالله لئن قلت لكم إنى لم أفعل - والله عز وجل يشهد إنى لصادقة - ما ذاك بناقصي عندكم ، لقد تكلمتم به ، وأشرته قلوبكم ، وإن قلت : إنى قد فعلت - والله يعلم إنى لم أفعل - لتقولن : قد باءت به على نفسها ، وإنى - والله - ما أجد لى ولكم مثلاً - والتمتُ اسم يعقوب فلم أقدر عليه - إلا أبا يوسف حين قال : ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف : ١٨] ، وأنزل الله على رسوله ﷺ من ساعته ، فسكتنا ، فرُفِعَ عنه وإنى لأتبين السرور فى وجهه ، وهو يمسح جبينه ويقول : «أبشرى يا عائشة ، فقد أنزل الله براءتك» ، قالت : وكنت أشد ما كنت غضباً ، فقال لى أبواى : قومى إليه . فقلت : لا ، والله لا أقوم إليه ولا أحمده ولا أحمدكما ، ولكن أحمد الله الذى أنزل براءتى ، لقد سمعتموه فما أنكرتموه ولا غيرتموه ، وكانت عائشة تقول : أما زينب بنت جحش فقد عصمها الله بدينها ، فلم تقل إلا خيراً . وأما اختها حمنة بنت جحش ، فهلكت فىمن هلك . وكان الذى يتكلم فيه مسطح وحسان بن ثابت . وأما المناق عبد الله بن أبى ابن سلول فهو الذى كان يستوشيه ويجمعه ، وهو الذى تولى كبره منهم هو وحمنة . قالت : وحلف أبو بكر ألا ينفع مسطحاً بنافعة أبداً ، فانزل الله تعالى : ﴿وَلَا يَأْتَلِ أَوْلِيَا الْفَضْلِ مِنْكُمْ﴾ ، يعنى : أبا بكر ﴿وَالسَّخَاءُ أَنْ يُوْتُوا أَوْلِيَا الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينِ﴾ يعنى : مسطحاً ، إلى قوله : ﴿أَلَا تَحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور : ٢٢] . فقال أبو بكر : بلى والله يا ربنا ، إنا لنحب أن تغفر لنا وعاد له بما كان يصنع . هكذا رواه البخارى من هذا الوجه معلقاً بصيغة الجزم (١) . وروى الإمام أحمد عن عائشة قالت : لما نزل عذرى قام رسول الله ﷺ فذكر ذلك ، وتلا القرآن ، فلما نزل أمرَ برجلين وامرأة فضربوا حدهم . وأخرجه أهل السنن الأربعة ، وقال الترمذى : هذا حديث حسن . ووقع عند أبى داود تسميتهم : حسان بن ثابت ، ومسطح بن أثانة ، وحمنة بنت جحش (٢) .

فهذه طرق متعددة عن أم المؤمنين عائشة، رضى الله عنها ، فى المسانيد والصحاح والسنن وغيرها . وقد روى من حديث أمها أم رومان ، رضى الله عنها ، فسروى الإمام أحمد عن أم رومان قالت : بينا أنا عند عائشة ، إذ دخلت علينا امرأة من الانصار فقالت : فعل الله - بابنها - وفعل . فقالت : ولم ؟ قالت : إنه كان فىمن حدت الحديث . قالت : وأى حديث ؟ قالت : كذا وكذا . قالت : وقد بلغ ذلك رسول الله ﷺ ؟ قالت : نعم ، وبلغ أبا بكر ؟ قالت : نعم ، فخرت عائشة ، رضى الله عنها ، مغشياً عليها ، فما أفافت إلا وعليها حمى بنافض . قالت : فقمت فدفترتها ، قالت : وجاء النبى ﷺ فقال : « ما شأن هذه ؟ » قلت : يا رسول الله ، أخذتها حمى بنافض . قال : فلعله فى حديث تحدث به . قالت : فاستوت له عائشة قاعدة فقالت : والله لئن حلقت لكم لا تصدقونى ، ولئن اعتذرت إليكم لا تُعذرونى ، فمثلنى ومثلكم كمثل يعقوب وبنيه حين قال ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف : ١٨] . قالت : فخرج رسول الله ﷺ ، وأنزل الله عذرها ، فرجع رسول الله ﷺ معه أبو بكر ، فدخل فقال : « يا عائشة ، إن الله تعالى قد أنزل عذرك » . فقالت : بحمد الله لا بحمدك . فقال لها أبو بكر : تقولين هذا لرسول الله ﷺ ؟ قالت : نعم . قالت : وكان

(١) البخارى (٤٧٥٧) .

(٢) المسند (٦ / ٣٥) وأبو داود (٤٤٧٤) والترمذى (٣١٨١) وحسنه الألبانى .

فيمين حدث هذا الحديث رجل كان يعوله أبو بكر، فحلف الا يصله، فأنزل الله : ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَحْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةَ﴾ إلى آخر الآية [النور : ٢٢] ، فقال أبو بكر : بلى . فوصله . تفرد به البخارى دون مسلم (١) .

قوله : ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ أى : بالكذب والبهت والافتراء ﴿عَصَبَةٌ﴾ أى : جماعة منكم ﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ﴾ أى : يا آل أبى بكر ﴿بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ أى : فى الدنيا والآخرة ، لسان صدق فى الدنيا ورفعة منازل فى الآخرة ، وإظهار شرف لهم باعتناء الله بعائشة أم المؤمنين ، حيث أنزل الله تعالى براءتها فى القرآن العظيم الذى ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فصلت : ٤٢] ؛ ولهذا لما دخل عليها ابن عباس ، رضى الله عنه ، وهى فى سياق الموت ، قال لها : أبشرى ، فإنك زوجة رسول الله ﷺ ، وكان يحبك ، ولم يتزوج بكراً غيرك ، ونزلت براءتك من السماء (٢) .

وقوله : ﴿لِكُلِّ أُمَّرٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ﴾ أى : لكل من تكلم فى هذه القضية ورمى أم المؤمنين عائشة ، رضى الله عنها ، بشيء من الفاحشة ، نصيب عظيم من العذاب ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ﴾ قيل : ابتداء به . وقيل : الذى كان يجمعه ويستوشبهه ويذيعه ويشيعه ﴿لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ أى : على ذلك . ثم الاكثرون على أن المراد بذلك إما هو عبد الله بن أبى ابن سؤل - قبحه الله ولعنه - وقيل : بل المراد به حسان بن ثابت ، وهو قول غريب ، ولولا أنه وقع فى صحيح البخارى ما قد يدل على ذلك لما كان لإبراده كبير فائدة ، فإنه من الصحابة الذين كان لهم فضائل ومناقب ومآثر ، وأحسن محاسنه أنه كان يذُبُّ عن رسول الله ﷺ بشعره ، وهو الذى قال له رسول الله ﷺ : هاجهم وجبريل معك (٣) .

﴿ تَوَلَّى إِذْ سَمِعَتْهُ لَغَنٌ مُمْتِنَةٌ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾ تَوَلَّى جَاءَهُ عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شَهَدَةٍ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿١٣﴾ ﴾

هذا تأديب من الله للمؤمنين فى قصة عائشة ، رضى الله عنها ، حين أفاض بعضهم فى ذلك الكلام السوء ، وما ذكر من شأن الإفك ، فقال تعالى : ﴿تَوَلَّى﴾ يعنى : هلا ﴿إِذْ سَمِعَتْهُ﴾ أى : ذلك الكلام الذى رمت به أم المؤمنين ﴿عَنْ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ أى : قاسوا ذلك الكلام على أنفسهم ، فإن كان لا يليق بهم فأم المؤمنين أولى بالبراءة منه بطريق الاولى والآخرى . وقد قيل : إنها نزلت فى أبى أيوب خالد بن زيد الأنصارى وامرأته ، رضى الله عنهما ، كما قال الإمام محمد بن إسحاق ؛ أن أبى أيوب خالد بن زيد قالت له امرأته أم أيوب : يا أبى أيوب ، أما تسمع ما يقول الناس فى عائشة ، رضى الله عنها ؟ قال : نعم ، وذلك الكذب . أكتت فاعلة ذلك يا أم أيوب ؟ قالت : لا ، والله ما كنت لأفعله . قال : فعاشئة والله خير منك . قال : فلما نزل القرآن ذكر الله ، عز وجل ، من قال فى الفاحشة ما قال من أهل الإفك : ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ﴾ [النور : ١١] ، وذلك حسان وأصحابه ، الذين قالوا ما قالوا ، ثم قال تعالى : ﴿تَوَلَّى إِذْ سَمِعَتْهُ لَغَنٌ مُمْتِنَةٌ﴾ الآية ، أى : كما قال أبو أيوب وصاحبه .

(١) المسند (٦ / ٣٦٧) والبخارى (٤٧٥١) .

(٢) البخارى (٤٧٥٣) .

(٣) مسلم (٢٤٨٦ / ١٥٣) .

وقوله : ﴿عَنْ الْمُؤْمِنُونَ﴾ إلخ ، أى : هلا ظنوا الخير ، فإن أم المؤمنين أهله وأولى به ، هذا ما يتعلق بالباطن ﴿وَقَالُوا﴾ أى : بالاستهتيم ﴿هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾ أى : كذب ظاهر على أم المؤمنين ، فإن الذى وقع لم يكن ربية ، وذلك أن مجيء أم المؤمنين راجية جهرة على راحلة صفوان بن المعطل فى وقت الظهيرة ، والجيش بكماله يشاهدون ذلك ، ورسول الله ﷺ بين أظهرهم ، لو كان هذا الأمر فيه ربية لم يكن هذا جهرة ، ولا كانا يقدمان على مثل ذلك على رؤوس الأشهاد ، بل كان يكون هذا - لو قدر - خفية مستورا ، فتعين أن ما جاء به أهل الإفك بما رموا به أم المؤمنين هو الكذب البحت ، والقول الزور ، والرغوة الفاحشة ، والصفقة الخاسرة . قال الله تعالى : ﴿لَوْلَا﴾ أى : هلا ﴿جَاءُوا عَلَيْهِ﴾ أى : على ما قالوه ﴿بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ﴾ يشهدون على صحة ما جازوا به . ﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ أى : فى حكم الله كاذبون فاجرون .

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾
 إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ

يقول تعالى : ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ أيها الخائضون فى شأن عائشة ، بأن قبل توبتكم وإنابتكم إليه فى الدنيا ، وعفا عنكم لإيمانكم بالنسبة إلى الدار الآخرة ﴿لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ﴾ من قضية الإفك ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ . وهذا فيمن عنده إيمان يقبل الله بسببه التوبة ، كمنطح ، وحسان ، وحمئة بنت جحش . فاما من خاض فيه من المنافقين كعبد الله بن أبى ابن سلول وأضرابه ، فليس أولئك مرادين فى هذه الآية ؛ لأنه ليس عندهم من الإيمان والعمل الصالح ما يعادل هذا ولا ما يعارضه . وهكذا شأن ما يرد من الوعيد على فعل معين ، يكون مطلقاً مشروطاً بعدم التوبة ، أو ما يقابله من عمل صالح يوازئه أو يرجح عليه .

ثم قال تعالى : ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾ قال مجاهد ، وسعيد بن جبير : أى : يرويه بعضكم عن بعض ، يقول هذا سمعته من فلان ، وقال فلان كذا ، وذكر بعضهم كذا ﴿وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾ أى : تقولون ما لا تعلمون . ثم قال تعالى : ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ أى : تقولون ما تقولون فى شأن أم المؤمنين ، وتحسبون ذلك يسيراً ، ولو لم تكن زوجة النبى ﷺ لما كان هيناً ، فكيف وهى زوجة النبى الامى ، خاتم الانبياء وسيد المرسلين ، فعظيم عند الله أن يقال فى زوجة رسوله ما قيل ! الله يغار لهذا ، وهو ، سبحانه وتعالى ، لا يقدر على زوجة نبى من أنبيائه ذلك ، حاشا وكلاً ، ولما لم يكن ذلك ، فكيف يكون هذا فى سيدة نساء الانبياء ، وزوجة سيد ولد آدم على الإطلاق فى الدنيا والآخرة ؟! ولهذا قال تعالى : ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ ، وفى الصحيحين : إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ، لا يدرى ما تبلى ، بهوى بها فى النار أبعد ما بين السماء والأرض . وفى رواية : لا يلقى لها بالا (١) .

﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾

يَعْظُمُكُمْ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٦﴾ وَبَيْنَ اللَّهِ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٧﴾

هذا تأديب آخر بعد الاول، الأمر بالظن خيرا ، اى : إذا ذكر ما لا يليق من القول فى شان الحيرة ، فاولى يبنى الظن بهم خيرا ، والا يشعر نفسه سوى ذلك ، ثم إن عَلِقَ بنفسه شيء من ذلك - وسوسة أو خيال - فلا يبنى أن يتكلم به ، فإن رسول الله ﷺ قال : « إن الله تجاوز لاسى عما حدثت به أنفسها ، ما لم تقل أو تعمل » . أخرجه فى الصحيحين (١) . وقال الله تعالى : «وَتَوَلَّوْا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ فَخُذُوا مَا يَكُونُ لَكُمْ أَنْ تَتَكَلَّمُوا بِهِذَا» اى : ما يبنى لنا أن نتفوه بهذا الكلام ولا نذكره لاحد «سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ» اى : سبحان الله أن يقال هذا الكلام على زوجة رسوله وحليلة خليله .

ثم قال تعالى : «يَعْظُمُكُمْ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا» اى : ينهاكم الله متوعدا ان يقع منكم ما يشبه هذا ابداً ، اى : فيما يستقبل . ولهذا قال : «إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» اى : إن كنتم تؤمنون بالله وشرعه ، وتعظمون رسوله ﷺ ، فاما من كان متصفاً بالكفر فذاك له حكم آخر .

ثم قال تعالى : «وَبَيْنَ اللَّهِ لَكُمْ الْآيَاتِ» اى : يوضح لكم الاحكام الشرعية والحكم القدريّة «وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ» اى : عليم بما يصلح عباده ، حكيم فى شرعه وقدره .

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ ﴿١٨﴾

هذا تأديب ثالث لمن سمع شيئا من الكلام السيئ ، فقام بذمته شيء منه ، وتكلم به ، فلا يكثر منه ولا يشيعه ويذيعه ، فقد قال تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا» اى : يختارون ظهور الكلام عنهم بالقيح «لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا» اى : بالحد ، وفى الآخرة بالعذاب «وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ» اى : فردوا الامور إليه تَرَشَّدُوا .

﴿وَلَوْ لَا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتَهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَهُوفٌ رَحِيمٌ﴾ ﴿١٩﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْ لَا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتَهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنِ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ ﴿٢٠﴾

يقول الله تعالى : «وَلَوْ لَا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتَهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَهُوفٌ رَحِيمٌ» اى : لولا هذا لكان امر آخر ، ولكنه تعالى رهوف بعباده ، رحيم بهم ، فتاب على من تاب إليه من هذه القضية ، وطهر من طهر منهم بالحد الذى أقيم عليه . ثم قال تعالى : «يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ» اى : طرائقه ومساكنه وما يأمر به «وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ» هذا تنفير وتحذير من ذلك بأفصح عبارة وأوجزها وأبلغها وأحسنها . قال ابن عباس : «خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ» : عمله . وقال عكرمة : نزغاته . وقال قتادة : كل معصية فهمى من خطوات الشيطان .

ثم قال تعالى : «وَلَوْ لَا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتَهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا» اى : لولا هو يروق من يشاء التوبة والجوع إليه ، ويزكى النفوس من شركها وفجورها ودمسها وما فيها من أخلاق رديئة ،

كل بحسبه ، لما حصل أحد لنفسه زكاة ولا خيرا ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾ أى : من خلقه ، ويضل من يشاء ويرديه فى مهالك الضلال والفتى . ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ﴾ أى : سميع لاقوال عباده ﴿عَلَيْهِمْ﴾ بمن يستحق منهم الهدى والضلال .

﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمُوا وَلِيَنصَفَحُوا أَلَّا يُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾

يقول تعالى : ﴿وَلَا يَأْتَلِ﴾ من الآلية ، وهى : الحلف ، أى : لا يحلف ﴿أُولُو الْفَضْلِ مِنكُمْ﴾ أى : الطَّوَل والصَّدقة والإحسان ﴿وَالسَّعَةِ﴾ أى : الجِدَّة ﴿أَن يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أى : لا تحلفوا ألا تصلوا قرباتكم المساكين والمهاجرين . وهذه فى غاية الترفق والعطف على صلة الأرحام ؛ ولهذا قال تعالى : ﴿وَلِيَعْلَمُوا وَلِيَنصَفَحُوا﴾ أى : عما تقدم منهم من الإساءة والأذى ، وهذا من حلمه تعالى وكرمه ولطفه بخلقه مع ظلمهم لأنفسهم .

وهذه الآية نزلت فى الصديق ، حين حلف ألا يفتح مسطح بن أثانة بنافعة أبدا بعد ما قال فى عائشة ما قال ، كما تقدم فى الحديث . فلما أنزل الله براءة أم المؤمنين عائشة ، وطابت النفوس المؤمنة واستقرت ، وتاب الله على من كان تكلم من المؤمنين فى ذلك ، وأقيم الحد على من أقيم عليه ، شرع تبارك وتعالى ، يعطف الصديق على قريبه ونسيبه ، وهو مسطح بن أثانة ، فإنه كان ابن خالة الصديق ، وكان مسكينا لا مال له إلا ما يفتق عليه أبو بكر ، رضى الله عنه ، وكان من المهاجرين فى سبيل الله ، وقد لُقِّ وكَفَّة (١) تاب الله عليه منها ، وضُرب الحد عليها . وكان الصديق ، رضى الله عنه ، معروفا بالمعروف ، له الفضل والأيادى على الأقارب والأجانب . فلما نزلت هذه الآية إلى قوله : ﴿أَلَّا يُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ الآية ، أى : فإن الجزء من جنس العمل ، فكما تغفر ذنب من أذنب إليك يغفر الله لك ، وكما تصفح يصفح عنك . فعند ذلك قال الصديق : بلى ، والله إنا نحب أن تغفر لنا يا ربنا . ثم رجع إلى مسطح ما كان يصله من النفقة ، وقال : والله لا انزعها منه أبدا ، فى مقابلة ما كان قال ، والله لا أنفعه بنافعة أبدا ، فلماذا كان الصديق هو الصديق رضى الله عنه وعن بنته .

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْعَفْوَكَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُمُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿يَوْمَ يُدْعَى الْحَقُّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾

هذا وعيد من الله تعالى للذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات - خرج مخرج الغالب - فأمهات المؤمنين أولى بالدخول فى هذا من كل محصنة ، ولاسيما التى كانت سبب النزول ، وهى عائشة بنت الصديق ، رضى الله عنهما . وقد أجمع العلماء ، رحمهم الله ، قاطبة على أن من سبها بعد هذا ورمها بما رماها به بعد هذا الذى ذكر فى هذه الآية ، فإنه كافر ؛ لأنه معاند للقرآن . وفى بقية أمهات المؤمنين قولان : أصحهما أنهن كهن ، والله أعلم .

وقوله تعالى: ﴿لَعْنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ الآية، كقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ الآية [الاحزاب: ٥٧]. وقد ذهب بعضهم إلى أنها خاصة بعائشة . وقد اختار ابن جرير عمومها ، وهو الصحيح ، ويعضد العموم ما رواه ابن أبي حاتم عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال : « اجتنبوا السبع الموبقات » . قيل : يا رسول الله ، وما هن ؟ قال : « الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولى يوم الزحف ، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات » . أخرجاه في الصحيحين^(١).

وقوله : ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ عن انس بن مالك قال : كنا عند النبي ﷺ فضحك حتى بدت نواجذهُ ، ثم قال : « أتدرون مم أضحك ؟ » قلنا: الله ورسوله أعلم . قال : « من مجادلة العبد ربه يوم القيامة ، يقول : يا رب ، ألم تُجرني من الظلم ؟ فيقول : بلى . فيقول : لا أجزى على شاهدك إلا من نفسى . فيقول : كفى بنفسك اليوم عليك شهيدا ، وبالكرام عليك شهودا . فيختم على فيه ، ويقال لأركانه : انطقى ، فتتطق بعمنه ، ثم يخلى بينه وبين الكلام ، فيقول : بُعداً لَكُنَّ وَسُحْقًا ، فعنكُ كنتُ أناضل » . وقد رواه مسلم والنسائي^(٢) . وقال قتادة : ابن آدم ، والله إن عليك لشهوداً غير متهمة في بدنك ، فراقبهم واتق الله في سرِّك وعلانيتك ، فإنه لا يخفى عليه خافية ، الظلمة عنده ضوء ، والسر عنده علانية ، فمن استطاع أن يموت وهو بالله حسن الظن ، فليفعل ولا قوة إلا بالله .

وقوله : ﴿يَوْمَئِذٍ يُؤْتِيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ﴾ ، قال ابن عباس : أى : حسابهم ، وكل ما فى القرآن ﴿دِينُهُمْ﴾ أى : حسابهم . وكذا قال غير واحد . ثم إن قراءة الجمهور بنصب ﴿الْحَقَّ﴾ على أنه صفة لدينهم ، وقراء مجاهد بالرفع ، على أنه نعت للجلالة . وقوله : ﴿وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾ أى : وعده ووعدته وحسابه هو العدل ، الذى لا جور فيه .

﴿الْحَيْثِيَّتُ لِلْحَيْثِيْنَ وَالْحَيْثِيَّتُ لِلْحَيْثِيَّتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِيْنَ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مَبْرُورَاتٌ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾

قال ابن عباس : الحيات من القول للحيثيين من الرجال ، والحيثيون من الرجال للحيثيات من القول . والطيبات من القول للطيبين من الرجال ، والطيبون من الرجال للطيبات من القول . قال : ونزلت فى عائشة وأهل الإفك . وهكذا روى عن مجاهد ، وعطاء ، وسعيد بن جبير وغيرهم ، واختاره ابن جرير ، ووجهه بأن الكلام القبيح أولى بأهل القبح من الناس ، والكلام الطيب أولى بالطيبين من الناس ، فما نسب أهل النفاق إلى عائشة هم أولى به ، وهى أولى بالبراءة والتزاهة منهم ؛ ولهذا قال تعالى : ﴿أُولَئِكَ مَبْرُورَاتٌ مِمَّا يَقُولُونَ﴾ . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : الحيات من النساء للحيثيين من الرجال ، والحيثيون من الرجال للحيثيات من النساء ، والطيبات من النساء للطيبين من الرجال ، والطيبون من الرجال للطيبات من النساء . وهذا - أيضاً - يرجع إلى ما قاله أولئك باللام ، أى : ما كان الله ليجمع عائشة زوجة لرسول الله ﷺ إلا وهى طيبة ؛ لأنه أطيّب من كل

(١) البخارى (٢٧٦٦) ومسلم (١٤٥ / ٨٩) .

(٢) مسلم (٢٩٦٩ / ١٧) والنسائي فى الكبرى (١١٦٥٢) .

طيب من البشر ، ولو كانت خبيثة لما صلحت له ، لا شرعاً ولا قدراً ؛ ولهذا قال تعالى : ﴿ أَوَلَيْكُم مَّرْعُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ﴾ أى : هم بعداء عما يقوله أهل الإفك والعدوان ﴿ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ ﴾ أى : بسبب ما قيل فيهم من الكذب ﴿ وَوِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾ أى : عند الله فى جنات النعيم . وفيه وعد بأن تكون زوجة رسول الله ﷺ فى الجنة .

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ازْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴾

هذه آداب شرعية ، أدب الله بها عباده المؤمنين ، وذلك فى الاستئذان ، أمرهم الا يدخلوا بيوتاً غير بيوتهم حتى يستأسوا ، أى : يستأذنوا قبل الدخول ويسلموا بعده . وينبغى أن يستأذن ثلاثاً ، فإن أذن له ، وإلا انصرف ، كما ثبت فى الصحيح : أن أبا موسى حين استأذن على عمر ثلاثاً ، فلم يؤذن له ، انصرف . ثم قال عمر : ألم اسمع صوت عبد الله بن قيس يستأذن؟ ائذنوا له . فطلبوه فوجدوه قد ذهب ، فلما جاء بعد ذلك قال : ما أرجعك ؟ قال : إني استأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لى ، وإني سمعت النبى ﷺ يقول : « إذا استأذن أحدكم ثلاثاً ، فلم يؤذن له ، فليصرف » . فقال عمر : لتأتين على هذا بيئته وإلا أوجعتك ضرباً . فذهب إلى ملا من الأنصار ، فذكر لهم ما قال عمر ، فقالوا : لا يشهد لك إلا اصفرنا . فقام معه أبو سعيد الخدرى فأخبر عمر بذلك ، فقال : الهانى عنه الصمق بالأسواق (١).

ثم ليُعلم أنه ينبغى للمستأذن على أهل المنزل الا يقف تلقاء الباب بوجهه ، ولكن ليكن الباب عن يمينه أو يساره ؛ لما رواه أبو داود عن عبد الله بن بسر ، قال : كان رسول الله ﷺ إذا أتى باب قوم ، لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه، ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر ، ويقول : « السلام عليكم ، السلام عليكم » . وذلك أن الدور لم يكن عليها يومئذ ستور . تفرد به أبو داود (٢). وفى الصحيحين عن رسول الله ﷺ أنه قال : « لو أن امرأ اطلع عليك بغير إذن فَحَدَّثَتْ بِحِصَّةِ ، ففقات عينه ، ما كان عليك من جناح » (٣). وأخرج الجماعة عن جابر قال : أتيت النبى ﷺ فى دين كان على أبى ، فدققت الباب ، فقال : « من ذا ؟ » قلت : أنا . قال : « أنا ، أنا » ، كأنه كرهه (٤).

وإنما كرهه ذلك لأن هذه اللفظة لا يُعرف صاحبها حتى يُفصح باسمه أو كنيته التى هو مشهور بها، وإلا ، فكل أحد يُعبر عن نفسه بـ « أنا » ، فلا يحصل بها المقصود من الاستئذان ، الذى هو الاستئناس للمأمور به فى الآية . وقد روى الإمام أحمد عن كلدة بن الحنبل ، أن صفوان بن أمية بعثه فى الفتح يلبأ وجدايةً وضغائيس ، والنبى ﷺ بأعلى الوادى . قال : فدخلت عليه ولم أسلم ولم

(١) البخارى (٦٢٤٥) ومسلم (٢١٥٣ / ٣٣) .

(٢) البخارى (٦٩٠٢) ومسلم (٢١٥٨ / ٤٣) .

(٣) البخارى (٦٢٥٠) ومسلم (٢١٥٥ / ٣٨) وأبو داود (٥١٨٧) والترمذى (٢٧١١) .

استأذن ، فقال النبي ﷺ : « ارجع فقل : السلام عليكم ، أدخل ؟ » ، وذلك بعدما أسلم صفوان .
ورواه أبو داود والترمذى ، وقال الترمذى : حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديثه (١) .

وقال ابن عباس : ثلاث آيات جحدتها الناس : قال الله : ﴿ إِنْ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاكُمْ ﴾ [الحجرات : ١٣] ، قال : ويقولون : إن أكرمهم عند الله أعظمهم بيتاً . قال : والإذن كله قد جحدته الناس . قال : قلت : استأذن على أخواتي أيتام فى حجرى ، معى فى بيت واحد ؟ قال : نعم . فرددت ليرخص لى ، فأبى . قال : تحب أن تراها عريانة ؟ قلت : لا . قال : فاستأذن . قال : فراجعته أيضاً ، فقال : احب أن تطيع الله ؟ قلت : نعم . قال : فاستأذن . وقال طاووس : ما من امرأة أكره إلى أن أرى عريتها من ذات محرم . قال : وكان يشدد فى ذلك . وقال ابن مسعود : عليكم الإذن على أمهاتكم . وقال ابن جريج : قلت لعطاء : أيتأذن الرجل على امراته ؟ قال : لا . وهذا محمول على عدم الوجوب ، وإلا فالأولى أن يعلمها بدخوله ولا يفاجئها به ، لاحتمال أن تكون على هيئة لا تحب أن يراها عليها . وروى ابن جرير عن زينب - امرأة عبد الله بن مسعود - قالت : كان عبد الله إذا جاء من حاجة فاتتهى إلى الباب ، تتحنن ويزق ، كراهة أن يهجم منا على امرئ يكرهه . إسناده صحيح .

وقال مجاهد : ﴿ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا ﴾ قال : تنتحنوا - أو : تنتحنوا . وعن الإمام أحمد بن حنبل ، أنه قال : إذا دخل الرجل بيته ، استحب له أن يتحنن ، أو يحرك نعليه . ولهذا جاء فى الصحيح عن رسول الله ﷺ : أنه نهى أن يطرق الرجل أهله طروقاً - وفى رواية : ليلاً - يتخونهم (٢) . وفى الحديث الآخر : أن رسول الله ﷺ قدم المدينة نهاراً ، فأناب بظاهرها ، وقال : « انتظروا حتى تدخل عشاء - معنى : آخر النهار - حتى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة » (٣) . وقال قتادة فى قوله : ﴿ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا ﴾ ، قال : هو الاستئذان ثلاثاً ، فمن لم يؤذن له فيهن ، فليرجع . أما الأولى : فليسمع الحى ، وأما الثانية : فليأخذوا حذرهم ، وأما الثالثة : فإن شاؤوا أذنوا وإن شاؤوا رتوا . ولا تقف على باب قوم ردوك عن بابهم ؛ فإن للناس حاجات ولهم أشغال ، والله أولى بالمعنى . وقال مقاتل ابن حيان فى قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ﴾ : كان الرجل فى الجاهلية إذا لقي صاحبه ، لا يسلم عليه ، ويقول : حَيْتَ صَبَاحًا وَحَيْتَ مَسَاءً كان ذلك تحية القوم بينهم . وكان أحدهم ينطلق إلى صاحبه فلا يستأذن حتى يقتحم ، ويقول : « قد دخلت » . فيشق ذلك على الرجل ، ولعله يكون مع أهله ، فقير الله ذلك كله ، فى ستر وعفة ، وجعله نقياً نزهةً من الدنس والفقر والدرن ، فقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ﴾ . وهذا الذى قاله مقاتل حسن ؛ ولهذا قال : ﴿ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ . يعنى : الاستئذان خير لكم ، بمعنى : هو خير للطرفين : للمستأذن ولأهل البيت ﴿ لَكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ .

وقوله : ﴿ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾ : وذلك لما فيه من التصرف فى ملك الغير بغير إذنه ، فإن شاء أذن ، وإن شاء لم يأذن ﴿ وَإِنْ لَبِثَ لَكُمْ أَرْجُعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ ﴾ أى : إذا رتوكم من الباب قبل الإذن أو بعده ﴿ فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ ﴾ أى : رجوعكم أركى لكم وأطهر ﴿ وَاللَّهُ

(١) المسند (٣ / ٤١٤) وأبو داود (٥١٧٦) والترمذى (٢٧١٠) وصححه الألبانى .

(٢) البخارى (٥٢٤٣ ، ٥٢٤٤) ومسلم (٧١٥ / ١٨٤) .

(٣) البخارى (٥٢٤٧) ومسلم (٧١٥ / ١٨١) .

بَمَا تَعْمَلُونَ عَلَيْهِمْ ﴿٣٠﴾ . وقال قتادة : قال بعض المهاجرين : لقد طلبتُ عمري كله هذه الآية فما أدركتها : أن استأذن على بعض إخواني ، فيقول لي : « ارجع » ، فأرجع وأنا معتبط لقوله : ﴿ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارجعوا فارجعوا هو أركم لكم والله بما تعملون عليم ﴾ . وقال سعيد بن جبير : ﴿ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارجعوا فارجعوا ﴾ أى : لا تقفوا على أبواب الناس .

وقوله : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴾ : هذه الآية الكريمة أخص من التي قبلها ، وذلك أنها تقتضى جواز الدخول إلى البيوت التي ليس فيها أحد ، إذا كان له فيها متاع ، بغير إذن ، كاليات المعد للضيف ، إذا أذن له فيه أول مرة ، كفى . وقال آخرون : هي بيوت التجار ، كالحانات ، ومنازل الأسفار ، وبيوت مكة ، وغير ذلك . واختار ذلك ابن جرير ، وحكاه عن جماعة . والاول أظهر ، والله أعلم .

﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ ﴿٣١﴾

هذا أمر من الله تعالى لعباده المؤمنين أن يغضوا من أبصارهم عما حرم عليهم ، فلا ينظروا إلا إلى ما أباح لهم النظر إليه ، وأن يغضوا أبصارهم عن المحارم ، فإن اتفق أن وقع البصر على مُحَرَّمٍ من غير قصد ، فليصرف بصره عنه سريعاً ، كما روى مسلم عن جرير بن عبد الله البجلي قال : سألت النبي ﷺ عن نظرة الفجأة ، فأمرني أن أصرف بصرى . وكذا رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذى والنسائى ، وقال الترمذى : حسن صحيح (١) . وفى الصحيح عن أبى سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : « إياكم والجلوس على الطرقات » . قالوا : يا رسول الله ، لا بد لنا من مجالسنا ، نتحدث فيها . فقال رسول الله ﷺ : « إن أبيتم ، فأعطوا الطريق حقّه » . قالوا : وما حق الطريق يا رسول الله؟ قال : « غَضُّ البصر ، وكَفُّ الأذى ، وردُّ السلام ، والأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر » (٢) . وفى صحيح البخارى : « من يكفل لى ما بين لحيته وما بين رجليه ، أكفل له الجنة » (٣) .

ولما كان النظر داعية إلى فساد القلب ، كما قال بعض السلف : « النظر سهام سم إلى القلب » ؛ ولذلك أمر الله بحفظ الفروج كما أمر بحفظ الأبصار التي هي بواعث إلى ذلك ، فقال : ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ﴾ . وحفظ الفرج تارة يكون بمنه من الزنا ، كما قال : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ . إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴾ [المارج : ٢٩ ، ٣٠] وتارة يكون بحفظه من النظر إليه ، كما جاء فى الحديث : « احفظ عورتك ، إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك » (٤) . ﴿ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ ﴾ أى : أظهر لقلوبهم وأنى لدينهم ﴿ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ ، كما قال تعالى : ﴿ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ ﴾ [غافر : ١٩] . وفى الصحيح ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظٌّ مِنَ الزَّانِ ، أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ . فَرْنَا الْعَيْنَيْنِ : النَّظْرَ ، وَرْنَا اللِّسَانَ : النَّطْقَ ، وَرْنَا الْأَذْنَيْنِ : الْاسْتِمَاعَ ، وَرْنَا الْيَدَيْنِ : الْبِطْشَ ، وَرْنَا الرَّجْلَيْنِ : الْخَطْيَ ، وَالنَّفْسَ تَمَتَّى

(١) مسلم (٢١٥٩ / ٤٥) والمسند (٣٦١ / ٤) وأبو داود (٢١٤٨) والترمذى (٢٧٧٦) .

(٢) البخارى (٢٤٦٥) ومسلم (٢١٢١ / ١١٤) . (٣) البخارى (٦٤٧٤) .

(٤) المسند (٤ / ٣ ، ٥) وأبو داود (٤٠١٧) وابن ماجه (١٩٢٠) وصححه الألبانى .

وتشهنى ، والفرج يُصلق ذلك أو يكذبه . رواه البخارى تعليقا ، ومسلم بنحو ما تقدم (١) . وقد قال كثير من السلف : إنهم كانوا ينهون أن يحد الرجل بصره إلى الامرد . وقد شد كثير من أئمة الصوفية فى ذلك ، وحرّمه طائفة من أهل العلم ، لما فيه من الافتتان ، وشدّد آخرون فى ذلك كثيرا جدا .

﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَفْضُنْنَ مِنَ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ أَخْوَالِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخْوَالِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّبَاعِيكَ غَيْرِ أُولِي الْأَرْزَاقِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الْوَالِدِ الَّذِي لَهُ يَنْظُرُونَ عَلَىٰ عَوْرَتِ الْأُنثَىٰ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾

هذا أمرٌ من الله تعالى للنساء المؤمنات ، وغيره منه لارواجهن ، عبادة المؤمنين ، وتميز لهن عن صفة نساء الجاهلية وفعال المشركات . وكان سبب نزول هذه الآية ما ذكره مقاتل بن حيان قال : بلغنا - والله أعلم - أن جابر بن عبد الله الانصارى حدث : أن « أسماء بنت مرثدة » (٢) كانت فى محل لها فى بنى حارثة ، فجعل النساء يدخلن عليها غير متزوات فيبدو ما فى أرجلهن من الخلال ، وتبدو صدورهن وذواتهن ، فقالت أسماء : ما أتبع هذا . فأنزل الله تعالى : ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَفْضُنْنَ مِنَ أَبْصَارِهِنَّ ﴾ الآية .

فقوله تعالى : ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَفْضُنْنَ مِنَ أَبْصَارِهِنَّ ﴾ أى : عما حرّم الله عليهن من النظر إلى غير أزواجهن . ولهذا ذهب كثير من العلماء إلى أنه : لا يجوز للمرأة النظر إلى الرجال الأجانب بشهوة ولا بغير شهوة أصلا . واحتج كثير منهم بما رواه أبو داود والترمذى ، عن أم سلمة : أنها كانت عند رسول الله ﷺ وميمونة ، قالت : بينما نحن عنده أقبل ابن أم مكتوم ، فدخل عليه ، وذلك بعدما أمرنا بالحجاب ، فقال رسول الله ﷺ : « احتجبا منه » . فقلت : يا رسول الله ، اليس هو أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا ؟ فقال رسول الله ﷺ : « أو عمياوان أنتما؟ الستما تبصرانه » . ثم قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح (٣) . وذهب آخرون من العلماء إلى جواز نظرهن إلى الأجانب بغير شهوة ، كما ثبت فى الصحيح : أن رسول الله ﷺ جعل ينظر إلى الحبشة وهم يلعبون بحرابهم يوم العيد فى المسجد ، وعائشة أم المؤمنين تنظر إليهم من ورائه ، وهو يسترها منهم حتى ملّت ورجعت (٤) .

وقوله : ﴿ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ : قال سعيد بن جبیر : عن الفواحش . وقال قتادة وسفيان : عما لا يحل لهن . وقال مقاتل : عن الزنا . وقال أبو العالية : كل آية أنزلت فى القرآن يذكر فيها حفظ الفروج ، فهو من الزنا ، إلا هذه الآية : ﴿ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ إلا يراها أحد .

(١) البخارى (٦٣٤٣) ومسلم (٢٦٥٧ / ٢٠) .

(٢) فى المطبوعة : « أسماء بنت مرثدة » وهو خطأ ، والصواب ما أثبتناه .

(٣) أبو داود (٤١١٢) والترمذى (٢٧٧٨) .

(٤) البخارى (٤٥٤) .

وقال تعالى : ﴿ وَلَا يَدِينُ زِينَتُهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ أى : ولا يُظهِرنَ شيئاً من الزينة للأجانب ، إلا ما لا يمكن إخفاؤه . قال ابن مسعود : كالرداء والثياب . وقال ابن عباس : وجهها وكفيها والخاتم . وروى عن ابن عمر ، وعكرمة وغيرهم نحو ذلك . ويحتمل أن ابن عباس ومن تابعه أرادوا تفسير ما ظهر منها بالوجه والكفين ، وهذا هو المشهور عند الجمهور ، ويستأنس له بالحدِيث الذى رواه أبو داود فى سنته عن عائشة ، أن أسماء بنت أبى بكر دخلت على النبى ﷺ وعليها ثياب رفاق ، فأعرض عنها وقال : « يا أسماء ، إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا » وأشار إلى وجهه وكفيه . لكن قال أبو داود : هذا مرسل ؛ خالد بن قُرَيْك لم يسمع من عائشة ^(١) ، فالله أعلم .

وقوله : ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ معنى : المقانع يعمل لها صفات ضاربات على صدور النساء ، لتوارى ما تحتها من صدرها وترائبها ؛ ليخالفن شعار نساء أهل الجاهلية ، فإنهن لم يكن يفعلن ذلك ، بل كانت المرأة تمر بين الرجال مسفحة بصدرها ، لا يواريه شيء ، وربما أظهرت عنقها وذوائب شعرها وأقرطة آذانها . فأمر الله المؤمنات أن يستترن فى هيئاتهن وأحوالهن ، كما قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأُزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَنَ ﴾ [الاحزاب : ٥٩] . وقال فى هذه الآية الكريمة : ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ والخمر : جمع خمار ، وهو ما يُخمر به ، أى : يغطى به الرأس ، وهى التى تسميها الناس المقانع . قال سعيد بن جبير : ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ ﴾ : وليشددن ﴿ بِخُمُرِهِنَّ ﴾ : على الصدر ، فلا يرى منه شيء . وروى البخارى عن عائشة ، قالت : يرحم الله نساء المهاجرات الاول ، لما أنزل الله : ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ شققن مروطهن فاخترمن بها ^(٢) .

وروى أيضا عن عائشة أنها كانت تقول : لما نزلت هذه الآية : ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ أخذن أزورهن فشققن من قبل الحواشى ، فاخترمن بها ^(٣) .

وقوله تعالى : ﴿ وَلَا يَدِينُ زِينَتُهُنَّ إِلَّا لِبُعُوثِهِنَّ ﴾ معنى : أزواجهن ﴿ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَهُنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعُوثِهِنَّ أَوْ بُعُوثِهِنَّ أَوْ بُنَاتِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ بُعُوثِهِنَّ ﴾ كل هؤلاء محارم المرأة يجوز لها أن تظهر عليهم بزيتنها ، ولكن من غير اقتصاد وتبهرج . وقال عكرمة فى هذه الآية : ﴿ وَلَا يَدِينُ زِينَتُهُنَّ إِلَّا لِبُعُوثِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَهُنَّ ﴾ - حتى فرغ منها قال : لم يذكر العم ولا الخال ؛ لأنها ينعان لابنائهما ، ولا تضع خمارها عند العم والخال فأما الزوج فأما ذلك كله من أجله ، فتصنع له ما لا يكون بحضرة غيره .

وقوله : ﴿ أَوْ نِسَائِهِنَّ ﴾ معنى : تظهر ربتها أيضا للنساء المسلمات دون نساء أهل الذمة ؛ لئلا تصفهن لرجالهن ، وذلك - وإن كان محذورا فى جميع النساء - إلا أنه فى نساء أهل الذمة أشد ، فإنهن لا يمتنعن من ذلك مانع ، وأما المسلمة فإنها تعلم أن ذلك حرام فتتجر عنه . وقد قال رسول الله ﷺ : « لا تباشر المرأة المرأة ، تتعتها لزوجها كأنه ينظر إليها » . أخرجاه فى الصحيحين ^(٤) .

(١) أبو داود (٤١٠٤) . قلت : والحديث قد قواه البيهقى (٢ / ٢٢٦ ، ٧ / ٨٦) ، وقد جرى العمل عليه من النساء فى عهد النبى ﷺ ، حيث كن يكشفن عن وجوههن وأيديهن بحضرة ﷺ ولا ينكر ذلك عليهن وفى ذلك عدة أحاديث .

يتصرف عن : حجاب المرأة المسلمة لفضيلة الشيخ الألبانى ، وقد أفاد وأجاد فى التدليل على هذا . فليراجع .

(٢) البخارى (٤٧٥٨) .

(٣) البخارى (٤٧٥٩) .

(٤) البخارى (٥٢٤١) ولم يمهز صاحب التحفة (٧ / ٤٠) لمسلم .

وقوله تعالى : ﴿ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ ﴾ يعنى : من نساء المشركين ، فيجوز لها أن تظهر ربتها لها وإن كانت مشركة ، لأنها أمتها . وإليه ذهب سعيد بن المسيب . وقال الاكثرون : بل يجوز لها أن تظهر على رقيقها من الرجال والنساء ، واستدلوا بالحديث الذى رواه أبو داود عن أنس أن النبى ﷺ أتى فاطمة بعبد قد وهبه لها . قال : وعلى فاطمة ثوب إذا قمعت به رأسها لم يبلغ رجلها ، وإذا غطت به رجلها لم يبلغ رأسها ، فلما رأى النبى ﷺ ما تلقى قال : « إنه ليس عليك بأمر ، إنما هو أبوك وغلأمك » (١) .

وقوله تعالى : ﴿ أَوْ الثَّابِعِينَ غَيْرِ أُولَى الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ ﴾ يعنى : كالأجراء والاتباع الذين ليسوا بكفاه ، وهم مع ذلك فى عقولهم وكه وخوث ، ولا هم لهم إلى النساء ولا يشتهونهن . قال ابن عباس : هو المغفل الذى لا شهوة له . وقال مجاهد : هو الأبله . وفى الصحيح عن عائشة ، أن مخثا كان يدخل على أهل رسول الله ﷺ ، وكانوا يعدونه من غير أولى الإربة ، فدخل النبى ﷺ وهو ينعت امرأة : إنها إذا أقبلت أقبلت بأربع ، وإذا أدبرت أدبرت بشان . فقال رسول الله ﷺ : « ألا أرى هذا يعلم ما هاهنا ، لا يدخلنّ عليكنّ » فأخرجه ، فكان بالبيداء يدخل يوم كل جمعة يستطعم (٢) . وروى الإمام أحمد عن أم سلمة أنها قالت : دخل عليها رسول الله ﷺ وعندها مخث ، وعندها عبد الله ابن أبى أمية يعنى أخاها ، والمخث يقول : يا عبد الله ، إن فتح الله عليكم الطائف غدا ، فعليك بآبنة غيلان ، فإنها تقبل بأربع وتدبر بشان . قال : فسمعه رسول الله ﷺ فقال لام سلمة : « لا يدخلن هذا عليك » . أخرجاه فى الصحيحين (٣) . وروى الإمام أحمد عن عائشة ، قالت : كان رجل يدخل على أزواج النبى ﷺ مخث ، وكانوا يعدونه من غير أولى الإرية ، فدخل النبى ﷺ يوما وهو عند بعض نساءه ، وهو ينعت امرأة . فقال : إنها إذا أقبلت أقبلت بأربع ، وإذا أدبرت أدبرت بشان . فقال النبى ﷺ : « ألا أرى هذا يعلم ما هاهنا ؟ لا يدخلنّ عليكم هذا » ، فحجبه . ورواه مسلم ، وأبو داود ، والنسائى (٤) .

وقوله : ﴿ أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ﴾ يعنى : لصفرهم لا يفهمون أحوال النساء وعوراتهن من كلامهن الرخيم ، وتعطفهن فى المشبة وحركاتهن ، فإذا كان الطفل صغيرا لا يفهم ذلك ، فلا بأس بدخوله على النساء . فأما إن كان مراهقا أو قريبا منه ، بحيث يعرف ذلك ويدريه ، ويفرق بين الشوهاء والحسناء ، فلا يمكن من الدخول على النساء . وقد ثبت فى الصحيحين عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إياكم والدخول على النساء » . قيل : يا رسول الله ، أفرأيت الحمور؟ قال : « الحمور الموت » (٥) .

وقوله تعالى : ﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ ﴾ الآية : كانت المرأة فى الجاهلية إذا كانت تمشى فى الطريق وفى رجلها خلخال صامت - لا يعلم صوته - ضربت برجلها الأرض ، فيسمع الرجال طنينه ، فنهى الله المؤمنين عن مثل ذلك . وكذلك إذا كان شيء من ربتها مستورا ، فتحررت بحركة لتظهر ما هو خفى ،

(١) أبو داود (٤١٠٦) وصححه الألبانى . (٢) مسلم (٢١٨١ / ٣٣) .

(٣) المسند (٢٩٠ / ٦) والبخارى (٥٨٨٧) ومسلم (٢١٨٠ / ٣٢) .

(٤) المسند (١٥٢ / ٦) ومسلم (٢١٨١ / ٣٣) وأبو داود (٤١٠٨) .

(٥) البخارى (٥٢٣٢) ومسلم (٢١٧٢ / ٢٠) .

دخل في هذا النهي ؛ لقوله تعالى : ﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ ﴾ إلى آخره . ومن ذلك أيضا انتهى عن التعطر والتطيب عند خروجها من بيتها فيشم الرجال طيبها ، فقد روى أبو عيسى الترمذى عن ابى موسى ، عن النبى ﷺ قال : « كل عين رانية ، والمرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهى كذا وكذا » يعنى رانية . قال : وفى الباب عن ابى هريرة ، وهذا حسن صحيح . رواه ابو داود والنسائى (١) . وقوله : ﴿ وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَكُمْ نُصْرَةٌ فِيهَا ﴾ أى : افعلوا ما أمركم به من هذه الصفات الجميلة والاخلاق الجليلة ، واتركوا ما كان عليه اهل الجاهلية من الاخلاق والصفات الرذيلة ، فإن الفلاح كل الفلاح فى فعل ما امر الله به ورسوله ، وترك ما نهى عنه ، والله تعالى هو المستعان .

﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِيَابِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ وَلَيْسَتَغْفِبَ الَّذِينَ لَا يُجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتُغُونَ الْكِتَابَ بِمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتُوهُمْ مِّنْ مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلَا تَكْرَهُوا فَنَيْبَتِكُمْ عَلَى الْإِغْيَاءِ إِنْ أَرَدْنَا نَحْنُ الْعَيُّوهُنَّ أَلَدِيًّا وَمَنْ يَكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿ وَقَدْ أَنْزَلْنَا الْإِكْرَ مَا بَيَّنَّتْ مُبَيَّنَّتْ وَمَثَلًا مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكَ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ ﴿

اشتملت هذه الآيات الكريمة المينة على جمل من الاحكام للحكمة ، والوامر المبرمة ، فقوله تعالى : ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ ﴾ إلى آخره : هذا امر بالتزويج . وقد ذهب طائفة من العلماء إلى وجوبه ، على كل من قَدَّر عليه . واحتجوا بظاهر قوله ﷺ : « يا معشر الشباب ، من استطاع منكم البائة فليتزوج ، فإنه اغض للبصر ، واحصن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم ، فإنه له وجاء » . أخرجه (٢) . الايامى : جمع ايم ، ويقال ذلك للمرأة التى لا زوج لها ، وللرجل الذى لا زوجة له . وسواء كان قد تزوج ثم فارق ، أو لم يتزوج واحد منهما .

وقوله تعالى : ﴿ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ قال ابن عباس : رغبهم الله فى التزويج ، وأمر به الاحرار والعبيد ، ووعدهم عليه الغنى ، فقال : ﴿ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ . وعن ابن مسعود : التمسوا الغنى فى النكاح ، يقول الله تعالى : ﴿ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ . وعن ابى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة حق على الله عونهم : الناكح يريد العفاف ، والمكاتب يريد الاداء ، والغارى فى سبيل الله » . رواه الإمام أحمد ، والترمذى ، والنسائى ، وابن ماجه (٣) .

وقوله : ﴿ وَلَيْسَتَغْفِبَ الَّذِينَ لَا يُجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ : هذا امر من الله تعالى لمن لا يجد تزويجا بالتعفف عن الحرام ، كما قال ﷺ : « يا معشر الشباب ، من استطاع منكم البائة فليتزوج ، فإنه اغض للبصر ، واحصن للفرج . ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء » . وهذه

(١) الترمذى (٢٧٨٦) وأبو داود (٤١٧٣) والنسائى (٥١٢٦) ، وصححه الالبانى .

(٢) البخارى (٥٠٦٦) ومسلم (١٤٠٠ / ١) .

(٣) المسند (٢ / ٢٥١) والترمذى (١٦٥٥) والنسائى (٣٢١٨) وابن ماجه (٢٥١٨) وحسنه الالبانى .

الآية مطلقة ، والتي فى سورة النساء أخص منها ، وهى قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَسْطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فِتْيَانِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾ ، إلى أن قال : ﴿ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تُصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ [النساء : ٢٥] ، أى صبركم عن تزويج الإماء خير ؛ لأن الولد يجىء رقيقاً ﴿ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ .

وقوله : ﴿ وَالَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَمَكَاتِبُهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ : هذا أمر من الله تعالى للسادة إذا طلب منهم عيبتهم الكتابة أن يكتبوا ، بشرط أن يكون للعبد حيلة وكسب يؤدى إلى سيده المال الذى شارطه على اذاته . وقد ذهب كثير من العلماء إلى أن هذا الأمر أمر إرشاد واستحباب ، لا أمر تحتم وإيجاب ، بل السيد مخير ، إذا طلب منه عبده الكتابة إن شاء كاتبه ، وإن شاء لم يكتبه . وذهب آخرون إلى أنه يجب على السيد إذا طلب منه عبده ذلك ، أن يجيبه إلى ما طلب ؛ أحنكاً بظاهر هذا الأمر . وقال ابن وهب : قال مالك : الأمر عندنا أن ليس على سيد العبد أن يكتبه إذا سألته ذلك ، ولم اسمع أحداً من الأئمة أكره أحداً على أن يكتب عبده . قال مالك : وإنما ذلك أمر من الله ، وإذن منه للناس ، وليس بواجب . وكذا قال الثورى ، وأبو حنيفة ، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وغيرهم . واختار ابن جرير قول الوجوب لظاهر الآية .

وقوله : ﴿ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ قال بعضهم : أمانة . وقال بعضهم : صدقا . وقال بعضهم : مالا . وقال بعضهم : حيلة وكسب . وقوله : ﴿ وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ اختلف المفسرون فيه ، فقال قائلون : معناه : اطرحوا لهم من الكتابة بعضها ، ثم قال بعضهم : مقدار الربع . وقيل : الثلث . وقيل : النصف . وقيل : جزء من الكتابة من غير واحد . وقال آخرون : بل المراد من قوله : ﴿ وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ : هو النصيب الذى فرض الله لهم من أموال الزكوات . وهذا قول الحسن ، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وأبيه ، ومقاتل واختاره ابن جرير .

وقوله : ﴿ وَلَا تَكُونُوا فِتْيَانِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِيَبْتِغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ الآية : كان أهل الجاهلية إذا كان لأحدهم أمة ، أرسلها تزنى ، وجعل عليها ضريبة يأخذها منها كل وقت . فلما جاء الإسلام ، نهى الله المسلمين عن ذلك . وكان سبب نزول هذه الآية الكريمة - فيما ذكره غير واحد من المفسرين ، من السلف والخلف - فى شأن عبد الله بن أبى ابن سلول المنافق ، فإنه كان له إماء ، فكان يكرهن على البغاء طلباً لخرابهن ، ورغبة فى أولادهن ، ورياسة منه فيما يزعم . قال السدى : انزلت هذه الآية الكريمة فى عبد الله بن أبى ابن سلول رأس المنافقين ، وكانت له جارية تدعى معاذة ، وكان إذا نزل به ضيف أرسلها إليه ليواقعها ، إرادة الثواب منه والكرامة له . فأقبلت الجارية إلى أبى بكر ، رضى الله عنه ، فشكت إليه ذلك ، فذكره أبو بكر للنبي ﷺ ، فأمره بقبضها . فصاح عبد الله بن أبى : مَنْ يَعْذُرُنِي مِنْ مُحَمَّدٍ ، يَغْلِبُنَا عَلَى مَمْلُوكَتِنَا ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ هَذَا .

وقوله : ﴿ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا ﴾ : هذا خرج مخرج الغالب ، فلا مفهوم له . وقوله : ﴿ لِيَبْتِغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ أى : من خرابهن ومهورهن وأولادهن . وقد نهى رسول الله ﷺ عن كسب الحجام ، ومهر البغى ، وحلوان الكاهن (١) . وقوله : ﴿ وَمَنْ يَكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ أى :

لهن ، وقال ابن عباس : فإن فعلتم فإن الله لهن غفور رحيم ، وإنهن على من أكرههن . وفي الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال : « رُفِعَ عن أمّتي الخطأ والنسيان ، وما استكرهوا عليه »^(١) .

ولما فصل تعالى هذه الاحكام وبينها قال : « وَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ » . يعنى : القرآن فيه آيات واضحة مفسرات « وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ » . أى : خيرا عن الأمم الماضية ، وما حل بهم فى مخالفتهم أوامر الله تعالى ، كما قال تعالى : « فَمَجَلْنَاهُمُ سَلْفًا وَمَثَلًا لِّلْآخِرِينَ » [الزمر : ٥٦] . « وَمَوْعِظَةً » . أى : زاجراً عن ارتكاب المآثم والمحارم « لِلْمُتَّقِينَ » . أى : لمن اتقى الله وخافه .

﴿ اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِ كَيْشَكُورٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ أَلْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبْرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَلَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣٥﴾ ﴾

قال ابن عباس : « اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » يقول : هادى أهل السموات والأرض . قال مجاهد وابن عباس فى قوله : « اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » : يدبر الأمر فيهما ، نجومهما وشمسهما وقمرهما . وقال أنس بن مالك : إن إلهى يقول : نورى هداى . واختار هذا القول ابن جرير . وقال السدى فى قوله : « اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » : فىنوره أضاءت السموات والأرض . وفى الصحيحين عن ابن عباس : كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل يقول : « اللهم لك الحمد ، أنت قِيمَ السموات والأرض ومن فيهن ، ولك الحمد ، أنت نور السموات والأرض ومن فيهن » الحديث^(٢) .

وقوله : « مِثْلُ نُورِهِ » : فى هذا الضمير قولان : أحدهما : أنه عائد إلى الله ، عز وجل ، أى : مثل هداى فى قلب المؤمن ، قاله ابن عباس « كَمْشَكَاةٍ » . والثانى : أن الضمير عائد إلى المؤمن الذى دل عليه سياق الكلام : تقديره : مثل نور المؤمن الذى فى قلبه كمشكاة . فشبه قلب المؤمن وما هو مفطور عليه من الهدى ، وما يتلقى من القرآن المطابق لما هو مفطور عليه ، كما قال تعالى : « أَفَمَن كَانَ عَلَى بَيْتَةٍ مِّن رَّبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدًا مِّنْهُ » [هود : ١٧] ، فشبه قلب المؤمن فى صفاته فى نفسه بالتقديلى من الزجاج الشفاف الجوهرى ، وما يستهدىه من القرآن والشرع بالزيت الجيد الصافى المشرق المعتدل ، الذى لا كدر فيه ولا انحراف .

فقوله : « كَمْشَكَاةٍ » : قال ابن عباس وغير واحد : هو موضع الفتيلة من القنديل . هذا هو المشهور ؛ ولهذا قال بعده : « فِيهَا مِصْبَاحٌ » ، وهو الذبالة التى تضىء « الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ » . أى : هذا الضوء مشرق فى زجاجة صافية . قال أبى بن كعب وغير واحد : وهى نظير قلب المؤمن « الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ » من الدر ، أى : كأنها كوكب من در . قال أبى بن كعب : كوكب مضىء . وقال قتادة : مضىء مبین ضخم . « يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبْرَكَةٍ » . أى : يستمد من زيت زيتون شجرة مباركة « زَيْتُونَةٍ » بدل أو عطف بيان « لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ » . أى : ليست فى شرقى بقعتها فلا تصل إليها الشمس من أول النهار ، ولا فى غربها فيمتلص عنها الفىء قبل الغروب ، بل هى فى مكان وسط ، تفرعه

(٢) البخارى (١١٢٠) ومسلم (٧٦٩ / ١٩٩) .

(١) ابن ماجه (٢٠٤٣) وصححه الألبانى .

الشمس من أول النهار إلى آخره ، فيجىء ريتها معتدلا صافيا مشرقا . وقال ابن عباس فى قوله : ﴿ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ ﴾ قال : شجرة بالصحراء ، لا يظلمها جبل ولا شجر ولا كهف ، ولا يوارىها شيء ، وهو أجود لزيتها . وقال السدى : ليست بشرقية يحوزها المشرق ، ولا غربية يحوزها المغرب دون المشرق ، ولكنها على رأس جبل ، أو فى صحراء ، تصيبها الشمس النهار كله . وقيل : المراد بقوله : ﴿ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ ﴾ : إنها فى وسط الشجر ، وليست بادية للمشرق ولا للمغرب . وأولى هذه الأقوال القول الأول ، وهو أنها فى مستوى من الأرض ، فى مكان فسيح باردا ظاهر ضاح للشمس ، تفرعه من أول النهار إلى آخره ، ليكون ذلك أصفى لزيتها والطف ، كما قال غير واحد ممن تقدم ، ولهذا قال : ﴿ يَكَادُ زَيْتُهَا يَضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ ﴾ . قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : يعنى : لضوء إشراق الزيت .

وقوله : ﴿ نُورٌ عَلَى نُورٍ ﴾ قال ابن عباس : يعنى بذلك إيمان العبد وعمله . وقال مجاهد ، والسدى : يعنى نور النار ونور الزيت . وقال ابن كعب : ﴿ نُورٌ عَلَى نُورٍ ﴾ : فهو يتقلب فى خمسة من النور ، فكلامه نور ، وعمله نور ، ومدخله نور ، ومخرجه نور ، ومصيره إلى النور يوم القيامة إلى الجنة . وقال السدى فى قوله : ﴿ نُورٌ عَلَى نُورٍ ﴾ قال : نور النار ونور الزيت ، حين اجتماعهما ، ولا يضىء واحد بغير صاحبه ، كذلك نور القرآن ونور الإيمان حين اجتماعهما ، فلا يكون واحد منهما إلا بصاحبه . ﴿ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ ﴾ أى : يرشد الله إلى هدايته من يختاره ﴿ وَيَهْزِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ : لما ذكر تعالى هذا مثلا لنور هداة فى قلب المؤمن ، ختم الآية بقوله : ﴿ وَيَهْزِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ أى : هو أعلم بمن يستحق الهداية ممن يستحق الإضلال . روى الإمام أحمد عن أبى سعيد الخدرى قال : قال رسول الله ﷺ : « القلوب أربعة : قلب أجرد فيه مثل السراج يزهر ، وقلب أغلف مربوط على غلافه ، وقلب منكوس ، وقلب مصفح : فاما القلب الأجرد فقلب المؤمن ، سراجة فيه نوره . واما القلب الأغلف فقلب الكافر . واما القلب المنكوس فقلب المنافق ، عرف ثم أنكر . واما القلب المصفح فقلب فيه إيمان ونفاق ، ومثل الإيمان فيه كمثل البقلة يمدّها الماء الطيب ، ومثل النفاق فيه كمثل القرحة يمدّها القيح والدم ، فأى المديتين غلبت على الأخرى غلبت عليه » . إسناد جيد ولم يخرجوه^(١).

﴿ فِي بُيُوتٍ أُذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُمْ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِاللُّغَدَوِ وَالْأَصَالِ ﴿٣٢﴾ رِجَالٌ لَّا لَّهُمَّ مِخْرَةٌ وَلَا يَبِيعُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَابِ اللَّهِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخْفَاؤْنَ يَوْمًا لَّنُقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ ﴿٣٣﴾ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٤﴾ ﴾

لما ضرب الله تعالى مثل قلب المؤمن ، وما فيه من الهدى والعلم ، بالمصباح فى الزجاجاة الصافية المتوقد من ريت طيب ، وذلك كالقنديل ، ذكر محلها وهى المساجد ، التى هى أحب البقاع إلى الله تعالى من الأرض ، وهى بيوته التى يعبد فيها ويوحّد ، فقال : ﴿ فِي بُيُوتٍ أُذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ ﴾

أى : أمر الله تعالى بتعاهدها وتطهيرها من الدنس واللغو ، والأفعال والأقوال التى لا تليق فيها ، كما قال ابن عباس فى هذه الآية الكريمة: نهى الله سبحانه عن اللغو فيها . وكذا قال عكرمة ، وأبو صالح ، والضحاك ، وغيرهم من علماء المفسرين . وقال قتادة : هى هذه المساجد ، أمر الله ، سبحانه ، ببنائها وعمارتها ورفعها وتطهيرها .

وقد وردت أحاديث كثيرة فى بناء المساجد ، واحترامها وتوقيرها ، وتطيبها وتبخيرها . وذلك له محل مفرد يذكر فيه ، وقد كتبت فى ذلك جزءاً على حدة ، والله الحمد والمثمة . ونحن بعون الله تعالى نذكر هاهنا طرفاً من ذلك ، إن شاء الله تعالى ، وبه الثقة وعليه التكلان : فمن أمير المؤمنين عثمان بن عفان ، قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : «من بنى مسجداً يتغنى به وجه الله ، بنى الله له مثله فى الجنة » . أخرجاه فى الصحيحين ^(١) .

وعن بُرَيْدَةَ أَنَّ رَجُلًا أُنشِدَ فى المسجد ، فقال : من دعا إلى الجمل الأحمر ؟ فقال النبي ﷺ : « لا وجدت ، إنما بُنيت المساجد لما بُنيت له » . رواه مسلم ^(٢) . وعن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : نهى رسول الله ﷺ عن البيع والابتيع ، وعن تناشد الأشعار فى المساجد . رواه أحمد وأهل السنن ، وقال الترمذى : حسن ^(٣) . وعن أبى هريرة ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : « إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع فى المسجد ، فقولوا : لا أربح الله تجارتك . وإذا رأيتم من ينشُد ضالة فى المسجد ، فقولوا : لا ردَّ الله عليك » . رواه الترمذى ، وقال : حسن غريب ^(٤) .

وأما أنه لا يشهر فيه سلاح ، ولا يبنض فيه بقوس ، ولا يثر فيه نبل ، فلما يخشى من إصابة بعض الناس به ، لكثرة المصلين فيه ؛ ولهذا أمر رسول الله ﷺ إذا مر أحد بسهام أن يقبض على نصالها ؛ ثلثا يؤذى أحداً ، كما ثبت فى الصحيح ^(٥) . وأما أنه لا يتخذ سوقاً ، فلما تقدم من النهى عن البيع والشراء فيه ، فإنه إنما بنى لذكر الله والصلاة كما قال النبي ، عليه الصلاة والسلام ، لذلك الأعرابى الذى بال فى طائفة المسجد : « إن المساجد لم تبَن لهذا ، إنما بنيت لذكر الله والصلاة فيها » . ثم أمر بسجّل من ماء ، فأهريق على بوله ^(٦) .

وروى البخارى عن السائب بن يزيد الكندى قال : كنت قائماً فى المسجد ، فحصبنى رجل ، فنظرت فإذا عمر بن الخطاب ، فقال : اذهب فانتنى بهذين . فجتته بهما ، فقال : من أنتما ؟ أو : من أين أنتما ؟ قال : من أهل الطائف . قال : لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما . ترفعان أصواتكما فى مسجد رسول الله ﷺ ^(٧) . وقد ثبت فى الصحيحين عن رسول الله ﷺ أنه قال : « صلاة الرجل فى الجماعة تُصَفِّعُ على صلاته فى بيته وفى سوقه ، خمساً وعشرين ضعفاً . وذلك أنه إذا توجساً فأحسن وضوءه ، ثم خرج إلى المسجد ، لا يخرج إلا الصلاة ، لم يخطُ خطوة إلا رُفِعَ له بها درجة ، وحطَّ عنه بها خطيئة ، فإذا صلى لم تزل الملائكة تصلى عليه ما دام فى مُصَلَاة : اللهم صل عليه ، اللهم ارحمه ، ولا يزال فى صلاة ما انتظر الصلاة » ^(٨) . وروى مسلم عن أبى حميد - أو :

(١) البخارى (٤٥٠) ومسلم (٥٣٣ / ٢٤) .

(٢) المسند (٦٦٧٦) وقال الشيخ أحمد شاكر : « إسناده صحيح » وأبو داود (٤٤٩) والترمذى (٣٢٢) .

(٣) الترمذى (١٣٢١) وصححه الألبانى .

(٤) مسلم (٢٨٤ / ١٠٠) .

(٥) مسلم (٢٦١٥ / ١٢٤) .

(٦) البخارى (٤٧٠) .

(٧) البخارى (٦٤٧) ومسلم (٦٤٩ / ٢٧٢) .

أبى أُسَيْدٍ - قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا دخل أحدكم المسجد فليقل : اللهم افتح لي أبواب رحمتك ، وإذا خرج فليقل : اللهم إني أسألك من فضلك » . ورواه النسائي^(١) . وعن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا دخل أحدكم المسجد ، فليسلم على النبي ﷺ وليقل : اللهم افتح لي أبواب رحمتك . وإذا خرج فليسلم على النبي ﷺ وليقل : اللهم اعصمني من الشيطان الرجيم » . ورواه ابن ماجه ، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما^(٢) . فهذا الذى ذكرناه ، مع ما تركناه من الأحاديث الواردة فى ذلك كله محاذرة الطول داخل فى قوله تعالى : ﴿ فِي بُيُوتِ أَذُنِ اللَّهِ أَنْ تَرْفَعَ ﴾ .

وقوله : ﴿ وَيَذَكِّرْ بِهَا اسْمَهُ ﴾ أى : اسم الله ، كقوله : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ [الاعراف: ٣١] ، وقوله : ﴿ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ [الاعراف: ٢٩] ، وقوله : ﴿ وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾ [الجن : ١٨] . قال ابن عباس : ﴿ وَيَذَكِّرْ بِهَا اسْمَهُ ﴾ يعنى : يتلى فيها كتابه .

وقوله تعالى : ﴿ يُسَبِّحُ أَهْ فِيهَا بِالْفُؤَادِ وَالْأَصَالِ ﴾ أى : فى البُكَرَاتِ والعَشِيَّاتِ . والأصَال : جمع أصيل ، وهو آخر النهار . وقال سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس : كل تسبيح فى القرآن هو الصلاة . وقال ابن عباس : يعنى بالغنود : صلاة الغداة ، ويعنى بالأصَال : صلاة العصر ، وهما أول ما افترض الله من الصلاة ، فأحب أن يذكرهما وأن يذكرَ بهما عباده . وكذا قال الحسن ، والضحاك : ﴿ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْفُؤَادِ وَالْأَصَالِ ﴾ يعنى : الصلاة . فقوله : ﴿ رِجَالٌ ﴾ فيه إشعار بهمهم السامية ، ونياتهم وعزائمهم العالية ، التى بها صاروا عُمَّارًا للمساجد ، التى هى بيوت الله فى أرضه ، ومواطن عبادته وشكره ، وتوحيده وتزيينه ، كما قال تعالى : ﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ [الاحزاب: ٢٣] .

فأما النساء فصَلَاتهن فى بيوتهن أفضل لهن ؛ لما رواه أبو داود ، عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال : « صلاة المرأة فى بيتها أفضل من صلاتها فى حجرتها ، وصلاتها فى مخدعها أفضل من صلاتها فى بيتها »^(٣) . هذا ويجوز لها شهود جماعة الرجال ، بشرط ألا تؤذى أحدًا من الرجال بظهور زينة ولا ريح طيب ، كما ثبت فى الصحيحين عن عبد الله بن عمر أنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تمنعوا إمامة الله مساجد الله » . رواه البخارى ومسلم^(٤) ، ولاحمد وأبى داود : « بيوتهن خير لهن »^(٥) ، وفى رواية : « وليخرجن وهن ثَفَلَات »^(٦) أى : لا ريح لهن .

وقد ثبت فى صحيح مسلم ، عن زينب - امرأة ابن مسعود - قالت : قال لنا رسول الله ﷺ : « إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيبًا »^(٧) . وفى الصحيحين عن عائشة ، أنها قالت : كان نساء المؤمنین يشهدن الفجر مع رسول الله ﷺ ، ثم يرجعن متلفعات بمروطهن ، ما يعرفن من الغلَس^(٨) . وفى الصحيحين أيضًا عنها أنها قالت : لو أدرك رسول الله ﷺ ما أحدث النساء لمنعهن المساجد ، كما

(١) مسلم (٧١٣ / ٦٨) والنسائي (٧٢٩) .

(٢) ابن ماجه (٧٧٣) وابن خزيمة (٤٥٢) وابن حبان (٢٠٤٨ إحصان) وصححه الألبانى .

(٣) أبو داود (٥٧٠) وصححه الألبانى . (٤) البخارى (٩٠٠) ومسلم (٤٤٢ / ١٣٦) .

(٥) المسند (٤٥٦٨) وقال الشيخ أحمد شاکر : « إسناده صحيح » .

(٦) المسند (٤٣٨ / ٢) وقال الهيثمى فى المجمع (٣٦ / ٢) : « إسناده حسن » .

(٧) مسلم (٤٤٣ / ١٤٢) . (٨) البخارى (٥٧٨) ومسلم (٦٤٥ / ٢٣١) .

منعت نساء بنى إسرائيل (١).

وقوله : ﴿ رَجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ ، كقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالِكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ الآية [المنافقون : ٩] ، وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ﴾ الآية [الجمعة : ٩] .

يقول تعالى : لا تشغلهم الدنيا وزخرفها وزينتها وملاذ بيئها وريحها ، عن ذكر ربهم الذى هو خالقهم ورازقهم ، والذين يعلمون أن الذى عنده هو خير لهم وأنفع مما بأيديهم ؛ لأن ما عندهم ينفد وما عند الله باق ؛ ولهذا قال : ﴿ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ﴾ أى : يقدمون طاعته ومركاه ومحبته على مرادهم ومحبتهم . عن عبد الله بن عمر ، أنه كان فى السوق فأقيمت الصلاة ، فأغلقوا حوانيتهم ودخلوا المسجد ، فقال ابن عمر : فيهم نزلت : ﴿ رَجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ . وقال عمرو بن دينار الأعور : كنت مع سالم بن عبد الله ونحن نريد المسجد ، فمررنا بسوق المدينة وقد قاموا إلى الصلاة وخمروا متاعهم ، فنظر سالم إلى أمتعتهم ليس معها أحد ، فتلا سالم هذه الآية : ﴿ رَجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ ، ثم قال : هم هؤلاء . وقال ابن عباس : ﴿ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ يقول : عن الصلاة المكتوبة . وقال السدى : عن الصلاة فى جماعة .

وقوله : ﴿ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ ﴾ أى : يوم القيامة الذى تتقلب فيه القلوب والأبصار ، أى : من شدة الفزع وعظمة الأهوال ، كما قال تعالى : ﴿ وَأَنْذَرْتُمْ يَوْمَ الْأَرْزَاقِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَاطْمِينٍ ﴾ [غافر : ١٨] ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ ﴾ [إبراهيم : ٤٢] ، وقال تعالى : ﴿ وَيَطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حَيْثُ مَسْكِنَاتِهِمْ وَأَسِيرًا . إِنَّمَا نَطْعَمُكُمْ لِيُؤْتِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَنْتُمْ شَاكِرُونَ . إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا غُيُوبًا قَمَطِرًا . فَوَقَّاهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا . وَجَزَّاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا ﴾ [الإنسان : ٨ - ١٢] . وقال هاهنا : ﴿ لِيَجْزِيَهمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا ﴾ أى : هؤلاء من الذين يتقبل عنهم أحسن ما عملوا ويتجاوز عن سيئاتهم .

وقوله : ﴿ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ أى : يتقبل منهم الحسن ويضاعفه لهم ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ شَيْئًا طِفْلًا وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً بَضَاعُهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء : ٤٠] ، وقال تعالى : ﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ﴾ [الانعام : ١٦٠] ، وقال : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَفْرِضُ اللَّهُ فَرَضًا حَسَنًا فَيُبَاعِغُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ﴾ [البقرة : ٢٤٥] ، وقال : ﴿ وَاللَّهُ يَبَاعِغُ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [البقرة : ٣٦١] ، كما قال هاهنا : ﴿ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ .

﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلْتُمْ كُرَابًا بِقِيَعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْثَانُ مَاءً حَقًّا إِذَا جَاءَهُمْ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٣٩﴾ أَوْ كَطَلْمَنْتَ فِي بَحْرِ لَيْحِي يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ . مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ . سَحَابٌ طَلْمَنْتُ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَكَ لَمْ يَكُنْ بِرَبِّهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ ﴿٤٠﴾

هذان مثلان ضربهما الله تعالى لنوعى الكفار ، فأما الاول من هذين المثليين : فهو للكفار الدعاة إلى كفرهم ، الذين يحسبون أنهم على شيء من الاعمال والاعتقادات ، وليسوا فى نفس الامر على شيء ، فمثلهم فى ذلك كالسراب الذى يرى فى القيعان من الارض عن بعد كأنه بحر طام . والقيعة : جمع قاع ، كجار وجيرة . والقاع ايضا : واحد القيعان ، كما يقال : جار وجيران . وعى : الارض المستوية المتسعة المنبسطة ، وفيه يكون السراب ، يرى كأنه ماء بين السماء والارض ، فإذا رأى السراب من هو محتاج إلى الماء ، حسب ما فقصده ليشرب منه ، فلما انتهى إليه ﴿ تَمَّ بِحِدَّةٍ شَيْئًا ﴾ ، فكذلك الكافر يحسب أنه قد عمل عملاً ، وأنه قد حصل شيئاً ، فإذا وافى الله يوم القيامة وحاسبه عليها ، ونوقش على افعاله ، لم يجد له شيئاً بالكلية قد قبل ، إما لعدم الإخلاص ، وإما لعدم سلوك الشرع ، كما قال تعالى : ﴿ وَقَدْ مَنَّآ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا إِذْ أَخْرَجْنَاَهُمْ مِنَ الْإِسْلَامِ فَجَاءُوا مُشْرِكِينَ ﴾ [الفرقان : ٢٣] . وقال هاهنا : ﴿ وَوَجَدَ اللَّهُ عِدَّةَ فَوْقَهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ . وهكذا روى عن أبى بن كعب ، وابن عباس ، ومجاهد ، وقادة وغير واحد . وفى الصحيحين : أنه يقال يوم القيامة لليهود : ما كنتم تعبدون ؟ فيقولون : كنا نعبد عزير ابن الله . فيقال : كذبتم ، ما اتخذ الله من ولد ، ماذا تبغون ؟ فيقولون : أى ربنا ، عطشنا فاسقنا . فيقال : الا ترون ؟ فتمثل لهم النار كأنها سراب يحطم بعضها بعضاً ، فينتقلون فيفتافتون فيها (١) .

وهذا المثال مثال لذوى الجهل المركب . فأما أصحاب الجهل البسيط ، وهم الاغشام المقلدون لائمة الكفر ، الصم البكم الذين لا يعقلون ، فمثلهم كما قال تعالى : ﴿ أَوْ كَظَلَمَاتٍ فِي بَحْرِ لَحِيرٍ ﴾ قال قتادة : وهو العميق ﴿ يَشَاءُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظَلَمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكَدْ يَرَاهَا ﴾ أى : لم يقارب رؤيتها من شدة الظلام ، فهذا مثل قلب الكافر الجاهل البسيط المقلد الذى لا يدرك أين يذهب ، ولا يعرف حال من يقوده ، بل كما يقال فى المثل للجاهل : أين تذهب ؟ قال : معهم . قيل : فإلى أين يذهبون ؟ قال : لا أدرى . وقال ابن عباس : ﴿ يَشَاءُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ﴾ : يعنى بذلك : الغشاوة التى على القلب والسمع والبصر ، وهى كقوله : ﴿ حَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [البقرة : ٧] ، وكقوله : ﴿ فَارَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَحْسَنَهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَحَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الجن : ٢٣] . وقال أبى بن كعب فى قوله : ﴿ ظَلَمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ ﴾ : فهو يتقلب فى خمسة من الظلم : كلامه مظلمة ، وعمله مظلمة ، ومدخله مظلمة ، ومخرجه مظلمة ، ومصيره يوم القيامة إلى الظلمات ، إلى النار . وقال الربيع بن أنس ، والسدى نحو ذلك أيضاً .

وقوله : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُّورٍ ﴾ أى : من لم يهده الله فهو هالك جاهل حائر بائر كافر ، كما قال تعالى : ﴿ مَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ ﴾ [الاعراف : ١٨٦] ، وهذا فى مقابلة ما قال فى مثل المؤمنين : ﴿ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ ﴾ : فنسال الله العظيم أن يجعل فى قلوبنا نوراً ، وعن إيماننا نوراً ، وعن شمائلنا نوراً ، وأن يعظم لنا نوراً .

﴿ أَنْتَ تَرَىٰ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ صَفَّيْتُمْ كُلَّ قَدِّ عِلْمٍ صَلَاتُهُمْ وَسَبِّحُهُمُ وَاللَّهُ

عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٤١﴾ وَبِاللَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴿٤٢﴾

يخبر تعالى أنه يسبح له من في السموات والارض ، اى : من الملائكة والاناسى ، والحيوان ، حتى الجماد ، كما قال تعالى : ﴿ تَسْبِحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ ﴾ [الإسراء : ٤٤] .
وقوله : ﴿ وَالطُّورِ صَالَاتٍ ﴾ اى : فى حال طيرانها تسبح ربها وتعبده بتسبيح الهمها وأرشدتها إليه ، وهو يعلم ما هى فاعلة ، ولهذا قال تعالى : ﴿ كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ ﴾ اى : كل قد أرشده إلى طريقته ومسلكه فى عبادة الله ، عز وجل . ثم اخبر أنه عالم بجميع ذلك ، لا يخفى عليه من ذلك شىء ، ولهذا قال تعالى : ﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴾ .

ثم اخبر تعالى أن له ملك السموات والارض ، فهو الحاكم المتصرف الذى لا معقب لحكمه ، وهو الإله المعبود الذى لا تنبغى العبادة إلا له ﴿ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴾ اى : يوم القيامة ، فيحكم فيه بما يشاء ﴿ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَبُوا بِالْحُسْنَى ﴾ [النجم : ٣١] ، فهو الخالق المالك ، الا له الحكم فى الدنيا والاخرى ، وله الحمد فى الاولى والاخرة ؟ !

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزَيِّجُ سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَجْعَلُهُمُ رُكَامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنِ مَنْ يَشَاءُ يَكَادُ سَنَآ بَرْقُهُ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ ﴿٤٣﴾ يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لَأُولِي الْأَبْصَارِ ﴿٤٤﴾

يذكر تعالى أنه يسوق السحاب بقدرته اول ما ينشئها وهى ضعيفة ، وهو الإرجاء ﴿ ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ﴾ اى : يجمعه بعد تفرقه ﴿ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَامًا ﴾ اى : متراكماً ، اى : يركب بعضه بعضاً ﴿ فَتَرَى الْوَدْقَ ﴾ اى المطر ﴿ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ ﴾ اى : من خَلِّه . وكذا قرأها ابن عباس والضحاك .

وقوله : ﴿ وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ ﴾ : قال بعض النحاة : « من » الاولى لا ابتداء الغاية ، والثانية للتبويض ، والثالثة لبيان الجنس . وهذا إنما يجيء على قول من ذهب من المفسرين إلى أن قوله : ﴿ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ ﴾ معناه : أن فى السماء جبالٌ بَرَدٌ ينزل الله منها البرد . وأما من جعل الجبال هاهنا كناية عن السحاب ، فإن « من » الثانية عند هذا لا ابتداء الغاية أيضاً ، لكنها بدلٌ من الاولى ، والله أعلم . وقوله : ﴿ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ : يحتمل أن يكون المراد بقوله : ﴿ فَيُصِيبُ بِهِ ﴾ اى : بما ينزل من السماء من نوعى البرد والمطر ، فيكون قوله : ﴿ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ رحمة لهم ، ﴿ وَيَصْرِفُهُ عَنِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ اى : يؤخر عنهم الفيث . ويحتمل أن يكون المراد بقوله : ﴿ فَيُصِيبُ بِهِ ﴾ اى : بالبرد نقمة على من يشاء لما فيه من نثر ثمارهم وإتلاف زروعهم وأشجارهم . ويصرفه عن من يشاء رحمة بهم . وقوله : ﴿ يَكَادُ سَنَآ بَرْقُهُ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ ﴾ اى : يكاد ضوء برقه من شدته يخطف الابصار إذا اتبعته وتراءته .

وقوله : ﴿ يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ﴾ اى : يتصرف فيهما ، فيأخذ من طول هذا فى قصر هذا حتى يعتدلا ، ثم يأخذ من هذا فى هذا ، فيطول الذى كان قصيراً ، ويقصر الذى كان طويلاً . والله هو المتصرف فى ذلك بامرء وقهره وعزته وعلمه ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لَأُولِي الْأَبْصَارِ ﴾ اى : لدليلاً على عظمتة تعالى ، كما قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لَأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ [آل عمران : ١٩٠] ،

وما بعدها من الآيات الكريمة .

﴿ وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَّاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾

يذكر تعالى قدرته التامة وسلطانه العظيم ، في خلقه أنواع المخلوقات ، على اختلاف اشكالها والوانها ، وحرركاتها وسكناتها ، من ماء واحد ، ﴿ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ ﴾ كالحية وما شاكلها ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ ﴾ كالإنسان والطيور ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ ﴾ كالانعام وسائر الحيوانات ؛ ولهذا قال : ﴿ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ ﴾ أى : بقدرته ؛ لانه ما شاء كان ، وما لم يشأ لم يكن ؛ ولهذا قال : ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ .

﴿ لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبِينَاتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾

يقرر تعالى أنه أنزل في هذا القرآن من الحكم والحكم والاشال البينة المحكمة، كثيراً جداً ، وأنه يرشد إلى تفهمها وتفعلها أولى الالباب والبصائر والنهى ؛ ولهذا قال : ﴿ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ .

﴿ وَيَقُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ ﴿ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ لَفِيقٌ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِبِينَ ﴾ أَوْ قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَخَشِيَ اللَّهَ وَيَتَّقَهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴿

يخبر تعالى عن صفات المنافقين ، الذين يظهرون خلاف ما يبتطنون ، يقولون قولاً بالاستهم : ﴿ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ ﴾ أى : يخالفون أقوالهم بأعمالهم ، فيقولون ما لا يفعلون ؛ ولهذا قال تعالى : ﴿ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ .

وقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ﴾ الآية . أى : إذا طلبوا إلى اتباع الهدى ، فيما أنزل الله على رسوله ، عرضوا عنه واستكبروا في أنفسهم عن اتباعه . وهذه كقوله تعالى : ﴿ أَمْ تَرَى إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ ﴾ إلى قوله : ﴿ رَأَيْتَ الْمُنافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴾ [النساء : ٦٠ ، ٦١] . وقوله : ﴿ وَإِنْ يَكُنْ لَهُمْ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِبِينَ ﴾ أى : إذا كانت الحكومة لهم لا عليهم ، جازوا سامعين مطيعين وهو معنى قوله : ﴿ مُذْعِبِينَ ﴾ ، وإذا كانت الحكومة عليه عرض ودعا إلى غير الحق ، وأحب أن يتحاكم إلى غير النبي ﷺ ليروج باطله ثم . فإذعانه أولاً لم يكن عن اعتقاد منه أن ذلك هو الحق ، بل لانه موافق لهواه ؛ ولهذا لما خالف الحق قصده ، عدل عنه إلى غيره ؛ ولهذا قال تعالى : ﴿ أَلَمْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِبِينَ ﴾ أى : إذا كانت الحكومة عليهم ورسوله ﷺ لا يخرج أمرهم عن أن

يكون فى القلوب مَرَضٌ لازم لها ، أو قد عرض لها شك فى الدين ، أو يخافون أن يجور الله ورسوله عليهم فى الحكم . وأيا ما كان فهو كفر محض ، والله عليم بكل منهم ، وما هو عليه منطو من هذه الصفات . وقوله : ﴿ بَلْ أَوْلَتْكُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ أى : بل هم الظالمون الفاجرون ، والله ورسوله ميران عما يظنون ويتوهمون من الخيف والجور ، تعالى الله ورسوله عن ذلك .

ثم أخبر تعالى عن صفة المؤمنين المستجيبين لله ولرسوله ، الذين لا يبغون دينا سوى كتاب الله وسنة رسوله ، فقال : ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ﴾ أى : سمعنا وطاعة ؛ ولهذا وصفهم تعالى بالفلاح ، وهو نيل المطلوب والسلامة من المهروب ، فقال : ﴿ وَأَوْلَتْكُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ . والأحاديث والآثار فى وجوب الطاعة لكتاب الله وسنة رسوله ، وللخلفاء الراشدين ، والأئمة إذا أمروا بطاعة الله أكثر من أن تحصر فى هذا المكان .

وقوله : ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ قال قتادة : يطع الله ورسوله فيما أمراه به وترك ما نهياه عنه ﴿ وَيَخْشِ اللَّهَ ﴾ فيما مضى من ذنوبه ﴿ وَيَتَّقِهِ ﴾ فيما يستقبل . وقوله : ﴿ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾ أى : الذين فاروا بكل خير ، وأمّنوا من كل شر فى الدنيا والآخرة .

﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُلْ لَا تُفْسِمُوا طَاعَةَ مَعْرُوفَةٍ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلِغُ الْمُبِينُ ﴿١١﴾

يقول تعالى مخبرا عن أهل النفاق ، الذين كانوا يحلفون للرسول ﷺ : لئن أمرتم باخروج فى الغزو ليخرجن ، قال الله تعالى : ﴿ قُلْ لَا تُفْسِمُوا ﴾ أى : لا تحلفوا . وقوله : ﴿ طَاعَةَ مَعْرُوفَةٍ ﴾ قيل : معناه : طاعتكم طاعة معروفة ، أى : قد علم طاعتكم ، إنما هى قول لا فعل معه ، وكلما حلفتكم كذبتكم ، كما قال تعالى : ﴿ يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّمَا هِيَ إِفْرَاقٌ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴾ [التوبة : ٩٦] ، وقال تعالى : ﴿ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [المنافقون : ٢] ، فهم من سجتيتهم الكذب حتى فيما يختارونه ، كما قال تعالى : ﴿ أَنْتُمْ تَرَى إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِن أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نَطِيعُ فَيْكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِن قُوتِلْتُمْ لَنَنصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ بَشِيرٌ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ . لَئِن أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِن قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ وَلَئِن نَصَرُوهُمْ لَيُكَلِّمُنَّ الْأَذْيَانُ أُنَّهُمْ لَا يَنْصُرُونَ ﴾ [الحشر : ١١ ، ١٢] . وقيل : المعنى فى قوله : ﴿ طَاعَةَ مَعْرُوفَةٍ ﴾ أى : ليكن امركم طاعة معروفة ، أى : بالمعروف من غير حلف ولا إقسام ، كما يطيع الله ورسوله المؤمنون بغير حلف ، فكونوا أنتم مثلهم . ﴿ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ أى : هو خبير بكم وبمن يطيع عن يعصى ، فالحلف وإظهار الطاعة - والباطن بخلافه ، وإن راج على المخلوق - فالخالق ، تعالى ، يعلم السر وأخفى ، لا يروج عليه شيء من التديس ، بل هو خبير بضمائر عبادهم ، وإن أظهرها خلافها .

ثم قال تعالى : ﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ أى : اتبعوا كتاب الله وسنة رسوله ﴿ فَإِن تَوَلَّوْا ﴾ أى : تتولوا عنه وتتركوا ما جاءكم به ﴿ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ ﴾ أى : إبلاغ الرسالة وأداء الامانة ﴿ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ ﴾ أى : من ذلك وتعظيمه والقيام بمقتضاه ﴿ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا ﴾ وذلك لانه يدعو إلى ضراط

﴿ صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِلَّا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ ﴾ [الشورى : ٥٣] . وقوله :
 ﴿ وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِين ﴾ كقولهِ : ﴿ إِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ ﴾ [الرعد : ٤٠] ، وقوله :
 ﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ . لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسَيِّرٌ ﴾ [العنكبوت : ٢١ ، ٢٢] .

﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ
 الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا
 يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٥٥﴾

هذا وعد من الله لرسوله ﷺ ، بأنه سيجعل أمته خلفاء الارض ، أى : أئمة الناس والولاية عليهم ، وبهم تصلح البلاد ، وتخضع لهم العباد ، وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا وحكما فيهم ، وقد فعله تبارك وتعالى ، وله الحمد والمنة ، فإنه ﷺ لم يمِت حتى فتح الله عليه مكة وخيبر والبحرين ، وسائر جزيرة العرب وأرض اليمن بكاملها . وأخذ الجزية من مجوس هجر ، ومن بعض أطراف الشام ، وهاداه هرقل ملك الروم وصاحب مصر والإسكندرية - وهو المقوقس - وملوك عمان والنجاشى ملك الحبشة ، الذى تملك بعد أصحمة ، رحمه الله وأكرمه . ثم لما مات رسول الله ﷺ واختار الله له ما عنده من الكرامة ، قام بالامر بعده خليفته أبو بكر الصديق ، فلم شعث ما وهى عند موته ، عليه الصلاة والسلام ، وأطد جزيرة العرب ومهدها ، وبعث الجيوش الإسلامية إلى بلاد فارس صحبة خالد ابن الوليد ، رضى الله عنه ، ففتحوا طرفا منها ، وقتلوا خلقا من أهلها . وجيشا آخر صحبة أبى عبيدة ، رضى الله عنه ، ومن معه من الامراء إلى أرض الشام ، وثالثا صحبة عمرو بن العاص ، رضى الله عنه ، إلى بلاد مصر ، ففتح الله للجيش الشامى فى أيامه بصرى ودمشق ومخالفهما من بلاد حوران وما والاها ، وتوفاه الله ، عزوجل ، واختاره له ما عنده من الكرامة . ومن على الإسلام وأهله بأن اللهم الصديق أن استخلف عمر الفاروق ، فقام فى الامر بعده قيما تاما ، لم يدر الفلك بعد الانبياء عليهم السلام على مثله ، فى قوة سيرته وكمال عدله . وتم فى أيامه فتح البلاد الشامية بكاملها ، وديار مصر إلى آخرها ، وأكثر إقليم فارس ، وكسر كسرى وأهاته غاية الهوان ، وتقهقر إلى أقصى مملكته ، وقصر قيصر ، وانتزع يده عن بلاد الشام فانحاز إلى قسطنطينية ، وانفق أموالهما فى سبيل الله ، كما أخبر بذلك ووعد به رسول الله ، عليه من ربه اتم سلام وازكى صلاة .

ثم لما كانت الدولة العثمانية ، امتدت الممالك الإسلامية إلى أقصى مشارق الارض ومغاربها ، ففتحت بلاد المغرب إلى أقصى ما هنالك : الاندلس ، وقبرص ، وبلاد القيروان ، وبلاد سبته مما يلي البحر المحيط ، ومن ناحية المشرق إلى أقصى بلاد الصين ، وقتل كسرى ، وباد ملكه بالكلية . وفتحت مدائن العراق ، وخراسان ، والاهواز ، وقتل المسلمون من الترك مقتلة عظيمة جدا ، وخذل الله ملكهم الاعظم خاقان ، وجبى الحجاج من المشرق والمغرب إلى حضرة أمير المؤمنين عثمان بن عفان ، رضى الله عنه . وذلك ببركة تلاوته ودراسته وجمعه الامة على حفظ القرآن ؛ ولهذا ثبت فى الصحيح عن رسول الله ﷺ انه قال : ﴿ إِنْ اللَّهُ زَوَى لِي الْأَرْضَ ، فَارَيْتُ مِشَارِقَهَا وَمِغَارِبَهَا ، وَسَيَلَنُ مَلِكٌ أُمَّتِي مَا زَوَى لِي مِنْهَا ﴾ (١) . فها نحن نقبل فيما وعدنا الله ورسوله ، وصدق الله ورسوله ، فنسال الله

الإيمان به ، ورسوله ، والقيام بشكره على الوجه الذي يرضيه عنا .

روى الإمام مسلم عن جابر بن سمرة قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « لا يزال أمر الناس ماضياً ما ولهم اثنا عشر رجلاً » . ثم تكلم النبي ﷺ بكلمة خفيت عنى فسألت أباي : ماذا قال رسول الله ﷺ ؟ فقال : « كلهم من قريش » . ورواه البخارى (١) . وهذا الحديث فيه دلالة على أنه لا بد من وجود اثني عشر خليفة عادلاً ، وليسوا هم بأئمة الشيعة الاثني عشر فإن كثيراً من أولئك لم يكن إليهم من الأمر شيء ؛ فأما هؤلاء فإنهم يكونون من قريش ، يُلَوَّن فيعدلون . وقد وقعت البشارة بهم فى الكتب المتقدمة ، ثم لا يشترط أن يكونوا متابعين ، بل يكون وجودهم فى الأمة متابعاً ومتفرقاً ، وقد وُجِد منهم أربعة على الولاء ، وهم : أبوبكر ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم على ، رضى الله عنهم . ثم كانت بعدهم فترة ، ثم وُجِد منهم ما شاء الله ، ثم قد يُوجِد منهم من بقى فى وقت يعلمه الله . ومنهم المهدي الذى يطابق اسمه اسم رسول الله ﷺ ، وكنيته كنيته ، يملأ الأرض عدلاً وقسطاً ، كما ملئت جوراً وظلماً .

وهذه الآية الكريمة كقوله تعالى : ﴿وَأذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَفَتَكُمْ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَبْدَلَكُمْ مِنْهُم وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الانفال : ٢٦] .

وقوله : ﴿كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ كما قال تعالى عن موسى ، عليه السلام ، أنه قال لقومه : ﴿عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [الاعراف : ١٢٩] ، وقال تعالى : ﴿وَتَزِيدُ أَنْ نُمِّنَ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أُمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ . وَتُمْكِنُ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنَبْرِ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ﴾ [القصص : ٥ ، ٦] . وقوله : ﴿وَلْيُمْكِنَ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ﴾ الآية ، كما قال رسول الله ﷺ لعدي بن حاتم ، حين وفد عليه : « أتعرف الحيرة ؟ » قال : لم أعرفها ، ولكن قد سمعت بها . قال : « فوالذى نفسى بيده ، ليُتَمِّنَ الله هذا الأمر حتى تخرج الظعينة من الحيرة حتى تطوف بالبيت فى غير جوار أحد ، ولتفتحن كنوز كسرى بن هرمز » . قلت : كسرى بن هرمز ؟ قال : « نعم ، كسرى بن هرمز ، وليُيذَكَّنَ المالُ حتى لا يقبله أحد » . قال عدى ابن حاتم : فهذه الظعينة تخرج من الحيرة فتطوف بالبيت فى غير جوار أحد ، ولقد كنت فيمن افتتح كنوز كسرى بن هرمز ، والذى نفسى بيده ، لتكونن الثالثة ؛ لأن رسول الله ﷺ قد قالها (٢) .

وقوله : ﴿يَعْبُدُونِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً﴾ روى الإمام أحمد عن انس ، أن معاذ بن جبل حدثه قال : بينا أنا رديف رسول الله ﷺ ليس بينى وبينه إلا آخرة الرَّحْلِ ، قال : « يا معاذ » ، قلت : لبيك يا رسول الله وسعديك . قال : ثم سار ساعة ثم قال : « يا معاذ بن جبل » ، قلت : لبيك يا رسول الله وسعديك . ثم سار ساعة ، ثم قال : « يا معاذ بن جبل » ، قلت : لبيك يا رسول الله وسعديك . قال : « هل تدري ما حق الله على العباد » ، قلت : الله ورسوله أعلم . قال : « حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً » . قال : ثم سار ساعة . ثم قال : « يا معاذ بن جبل » ، قلت : لبيك يا رسول الله وسعديك . قال : « فهل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك ؟ » ، قال : قلت : الله ورسوله أعلم . قال : « فإن حق العباد على الله ألا يعذبهم » .

أخرجاه في الصحيحين (١)

وقوله : ﴿ وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ أى : فمن خرج عن طاعتي بعد ذلك ، فقد فسقَ عن امر ربه وكفى بذلك ذنباً عظيماً . فالصحابة ، رضى الله عنهم ، لما كانوا أقوم الناس بعد النبى ﷺ بأوامر الله ، عز وجل ، واطوعهم لله - كان نصرهم بحسبهم ، واطهروا كلمة الله فى المشارق والمغرب ، وأيدهم تأييداً عظيماً ، وتحكموا فى سائر العباد والبلاد . ولما قصر الناس بعدهم فى بعض الأوامر ، نقص ظهورهم بحسبهم ، ولكن قد ثبت فى الصحيحين ، من غير وجه ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق ، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم إلى يوم القيامة » (٢).

﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاطِيعُوا الرُّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ مِنَ النَّارِ وَلَيْسَ الْمَصِيرُ ﴿٥٦﴾

يقول تعالى أمراً عباده المؤمنين بإقام الصلاة ، وهى عبادة الله وحده لا شريك له ، وإيتاء الزكاة ، وهى : الإحسان إلى المخلوقين ضعفائهم وفقرائهم ، وأن يكونوا فى ذلك مطيعين لرسول الله ﷺ ، أى : سالكين وراهه فيما به أمرهم ، وتاركين ما عنه زجرهم ، لعل الله يرحمهم بذلك . ولا شك أن من فعل ذلك أن الله سيرحمهم ، كما قال تعالى فى الآية الأخرى : ﴿ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ ﴾ [التوبة : ٧١] . وقوله : ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ ﴾ ، أى : لا تظن يا محمد ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أى : خالفوك وكذبوك ﴿ مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ ﴾ أى : لا يعجزون الله ، بل الله قادر عليهم ، وسيعذبهم على ذلك أشد العذاب ؛ ولهذا قال : ﴿ وَمَا لَهُمْ ﴾ أى : فى الدار الآخرة ﴿ النَّارِ وَلَيْسَ الْمَصِيرُ ﴾ أى : بس المآل مآل الكافرين ، وبس القرار وبس المهاد .

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَلْمُزُوا أَلْهَامًا مِنْكُمْ تِلْكَ مَرْثَىٰ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَصَوُّونَ يَابِسًا مِنْ الظُّلُمَاتِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْدَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَفَاتٌ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٧﴾ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَضِيئُوا كَمَا اسْتَضَىٰ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٨﴾ وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ يَبَاهُتَ غَيْرَ مُتَّبِعَاتٍ بِرِزْقٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٩﴾

هذه الآيات الكريمة اشتملت على استئذان الأقارب بعضهم على بعض . وما تقدم فى أول السورة فهو استئذان الأجانب بعضهم على بعض . فأمر الله تعالى المؤمنين أن يستأذنهم خدمهم بما ملكت إيمانهم وأطفالهم الذين لم يبلغوا الحلم منهم فى ثلاثة أحوال : الأول من قبل صلاة الغداة ؛ لأن الناس

(١) المسند (٥ / ٢٤٢) والبخارى (٥٩٦٧) ومسلم (٣٠ / ٤٨) .

(٢) البخارى (٧٣١١) ومسلم (١٩٢٠ / ١٧٠) .

إذ ذاك يكونون نياماً في فرشهم ، ﴿ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهْرِ ﴾ أى : فى وقت القيلولة ؛ لأن الإنسان قد يضع ثيابه فى تلك الحال مع أهله ، ﴿ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ﴾ ؛ لأنه وقت النوم ، فيؤمر الخدم والأطفال الا يهجموا على أهل البيت فى هذه الاحوال ، لما يخشى أن يكون الرجل على أهله ، أو نحو ذلك من الاعمال ؛ ولهذا قال : ﴿ ثَلَاثَ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ ﴾ أى : إذا دخلوا فى حال غير هذه الاحوال فلا جناح عليكم فى تمكينكم إياهم من ذلك ، ولا عليهم إن رأوا شيئاً فى غير تلك الاحوال ؛ لأنه قد أذن لهم فى الهجوم ، ولأنهم ﴿ طَوَافُونَ ﴾ عليكم ، أى : فى الخدمة وغير ذلك ، ويعتذر فى الطوافين ما لا يعتذر فى غيرهم ؛ ولهذا روى الإمام مالك وأحمد بن حنبل وأهل السنن أن رسول الله ﷺ قال فى الهرة : « إنها ليست بنجس ؛ إنها من الطوافين عليكم - أو - والطوافات » (١).

ولما كانت هذه الآية محكمة ولم تنسخ بشيء ، وكان عمل الناس بها قليلاً جداً ، أنكر عبد الله ابن عباس ذلك على الناس ، [فعن] سعيد بن جبيرة قال : قال ابن عباس : ترك الناس ثلاث آيات فلم يعملوا بهن : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَلْفَوْا الْحِلْمَ ﴾ إلى آخر الآية ، والآية التى فى سورة النساء : ﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ فَارزُقُوهُمْ مِنْهُ ﴾ [النساء : ٨] ، والآية التى فى الحجرات : ﴿ إِنْ أكرمَكُمُ عِندَ اللَّهِ أَنْفَاقُكُمْ ﴾ [الحجرات : ١٣] . وقال السدى : كان أناس من الصحابة ، رضى الله عنهم ، يحبون أن يواقموا نساءهم فى هذه الساعات ليقتلوا ثم يخرجوا إلى الصلاة ، فأمرهم الله أن يأمروا المملوكين والغلمان الا يدخلوا عليهم فى تلك الساعات إلا بإذن .

وبما يدل على أنها محكمة لم تنسخ ، قوله : ﴿ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ .

ثم قال تعالى : ﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحِلْمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ . يعنى : إذا بلغ الأطفال الذين إنما كانوا يستأذنون فى العورات الثلاث ، إذا بلغوا الحلم ، وجب عليهم أن يستأذنوا على كل حال ، يعنى بالنسبة إلى أجانبيهم وإلى الاحوال التى يكون الرجل على امراته ، وإن لم يكن فى الاحوال الثلاث . قال يحيى بن أبى كثير : إذا كان الغلام رباعياً فإنه يستأذن فى العورات الثلاث على أبويه ، فإذا بلغ الحلم فليستأذن على كل حال . وهكذا قال سعيد بن جبيرة . وقال فى قوله : ﴿ كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ يعنى : كما استأذن الكبار من ولد الرجل وأقاربه .

وقوله : ﴿ وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ : قال سعيد بن جبيرة ، ومقاتل بن حيان ، وقتادة ، والضحاك : هن اللواتى انقطع عنهن الحيض ويشن من الولد ﴿ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا ﴾ أى : لم يبق لهن تشوف إلى التزويج ﴿ فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ ﴾ أى : ليس عليها من الحرج فى التستر كما على غيرها من النساء . قال ابن مسعود فى قوله : ﴿ فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ ﴾ قال : الجلباب ، أو الرداء ، وكذا روى عن ابن عباس ، وابن عمر ، ومجاهد ، وغيرهم . وقال سعيد بن جبيرة : ﴿ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ ﴾ يقول : لا يتبرجن بوضع الجلباب ، أن يرى ما عليها من الزينة . وقوله : ﴿ وَأَنْ يَسْتَفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ ﴾ أى : وترك وضعهن لثيابهن - وإن كان جائزاً - خير وأفضل لهن ، والله سميع عليم .

﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَىكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالَكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتْهُمُ مَفَاحِجُهُمْ أَوْ صَدِيقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا وَأَنْتُمْ تَاءِفُونَ﴾

اختلف المفسرون - رحمهم الله - في المعنى الذي رفع من أجله الحرج عن الأعمى والأعرج والمرضى هاهنا ، فقال عطاء الخراساني ، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم : نزلت في الجهاد . وجعلوا هذه الآية هاهنا كالتى في سورة الفتح . وتلك في الجهاد لا محالة ، أى : أنهم لا إثم عليهم في ترك الجهاد ؛ لضعفهم وعجزهم ، وكما قال تعالى في سورة براءة : ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يَنْفِقُونَ حَرْجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ . وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا اتَّوَكَّلْتُمْ لِيَحْمِلَهُمْ قُلْتُمْ لَا أُجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يَنْفِقُونَ﴾ [التوبة: ٩١ ، ٩٢] . وقيل : المراد هاهنا أنهم كانوا يتخرجون من الأكل مع الأعمى ؛ لأنه لا يرى الطعام وما فيه من الطيبات ، فربما سبقه غيره إلى ذلك . ولا مع الأعرج ؛ لأنه لا يتمكن من الجلوس ، فيفتات عليه جلسته . والمرضى لا يستوفى من الطعام كغيره ، فكرهوا أن يؤاكلوهم لئلا يظلموهم ، فأنزل الله هذه الآية رخصة في ذلك . وهذا قول سعيد بن جبيرة ، ومِقْسَم . وقال الضحاك : كانوا قبل المبعث يتخرجون من الأكل مع هؤلاء تقدرًا وتقززًا ، ولئلا يفضلوا عليهم ، فأنزل الله هذه الآية .

وقال السُّدِّي : كان الرجل يدخل بيت أبيه ، أو أخيه أو ابنة ، فتَّحفه المرأة بالشئ من الطعام ، فلا يأكل من أجل أن رب البيت ليس ثم . فقال الله تعالى : ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ﴾ إلى قوله : ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا وَأَنْتُمْ تَاءِفُونَ﴾ .

وقوله تعالى : ﴿وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ﴾ إنما ذُكِرَ هذا - وهو معلوم - ليمطف عليه غيره في اللفظ ، وليساويه ما بعده في الحكم . وتضمن هذا بيوت الأبناء ؛ لأنه لم ينص عليهم . ولهذا استدل بهذا من ذهب إلى أن مال الولد بمنزلة مال أبيه ، وقد جاء في المسند والسنن ، من غير وجه ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « أنت ومالك لأبيك »^(١) .

وقوله : ﴿أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ﴾ ، إلى قوله : ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْهُمُ مَفَاحِجُهُمْ﴾ ، هذا ظاهر . وقد يستدل به من يوجب نفقة الأقارب بعضهم على بعض ، كما هو مذهب أبى حنيفة والإمام أحمد ابن حنبل ، في المشهور عنهما .

وأما قوله : ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْهُمُ مَفَاحِجُهُمْ﴾ : فقال سعيد بن جبيرة ، والسُّدِّي : هو خادم الرجل من عبد وقهرمان ، فلا بأس أن يأكل مما استودعه من الطعام بالمعروف . وعن عائشة قالت : كان المسلمون

(١) المسند (٦٦٧٨) وقال الشيخ أحمد شاكر : « إسناده صحيح » وأبو داود (٣٥٣٠) وابن ماجه (٢٢٩٢) .

يرغبون في النفير مع رسول الله ﷺ ، فيدفعون مفاتيحهم إلى ضمّانهم ، ويقولون : قد أحللتنا لكم أن تأكلوا ما احتجتم إليه . فكانوا يقولون : إنه لا يحل لنا أن نأكل ؛ إنهم أذنوا لنا عن غير طيب أنفسهم ، وإنما نحن آمناء . فانزل الله : ﴿ أَوْ مَا مَلَكَكُمْ مِنْهُ ﴾ . وقوله : ﴿ أَوْ صَدِيقِكُمْ ﴾ أى : بيوت أصدقائكم وأصحابكم ، فلا جناح عليكم في الأكل منها، إذا علمتم أن ذلك لا يشقّ عليهم ولا يكرهون ذلك . وقال قتادة : إذا دخلت بيت صديقك فلا بأس أن تأكل بغير إذن .

وقوله : ﴿ نَسِ عَلَيْكُمْ جَنَاحَ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا ﴾ قال ابن عباس في هذه الآية : وذلك لما أنزل الله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ ﴾ [النساء : ٢٩] ، قال المسلمون : إن الله قد نهانا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل ، والطعام هو أفضل من الأموال ، فلا يحل لأحد منا أن يأكل عند أحد . فكف الناس عن ذلك ، فانزل الله : ﴿ نَسِ عَلَى الْأَعْمَى ﴾ إلى قوله : ﴿ أَوْ صَدِيقِكُمْ ﴾ . وكانوا أيضاً يأنفون ويتحرجون أن يأكل الرجل الطعام وحده ، حتى يكون معه غيره ، فرخص الله لهم في ذلك ، فقال : ﴿ نَسِ عَلَيْكُمْ جَنَاحَ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا ﴾ . فهذه رخصة من الله تعالى في أن يأكل الرجل وحده ، ومع الجماعة ، وإن كان الأكل مع الجماعة أفضل وأبرك ، كما رواه الإمام أحمد عن وحش بن حرب ، عن أبيه ، عن جده : أن رجلاً قال للنبي ﷺ : إنا نأكل ولا نشبع . قال : « فلعلكم تأكلون متفرقين ، اجتمعوا على طعامكم ، واذكروا اسم الله يبارك لكم فيه »^(١) .

وقوله : ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ﴾ قال سعيد بن جبیر ، والحسن البصرى : فليسلم بعضكم على بعض . وقال جابر بن عبد الله : إذا دخلت على أهلك ، فسلم عليهم تحية من عند الله مباركة طيبة . وقال مجاهد : إذا دخلت المسجد فقل : السلام على رسول الله . وإذا دخلت على أهلك فسلم عليهم ، وإذا دخلت بيتاً ليس فيه أحد فقل : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين .

وقوله : ﴿ تَحِيَّةٌ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ مِبْرَكةً طَيِّبَةً ﴾ عن ابن عباس أنه كان يقول : ما أخذت التشهد إلا من كتاب الله ، سمعت الله يقول : ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةٌ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ مِبْرَكةً طَيِّبَةً ﴾ . وقوله : ﴿ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ : لما ذكر تعالى ما في هذه السورة الكريمة من الأحكام المحكمة والشرائع المتقنة المبرمة ، نبّه تعالى على أنه يبين لعباده الآيات بياناً شافياً ، ليتدبروها ويتعقلوها لعلهم يعقلون .

﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوا مِنْ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا أَسْتَأْذِنُوكَ لِعِصِّ شَأْنِهِمْ فَأَذَنَ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

وهذا أيضاً أدب أرشد الله عباده المؤمنين إليه ، فكما أمرهم بالاستئذان عند الدخول ، كذلك أمرهم بالاستئذان عند الانصراف - لا سيما إذا كانوا في أمر جامع مع الرسول ﷺ من صلاة جمعة أو عيد أو جماعة ، أو اجتماع في مشورة ونحو ذلك - أمرهم الله تعالى ألا يتفرقوا عنه والحالة هذه إلا بعد استئذانه ومشاورته . وإن من يفعل ذلك فإنه من المؤمنين الكاملين . ثم أمر رسوله ﷺ إذا استأذنه

أحد منهم في ذلك أن يأذن له، إن شاء؛ ولهذا قال: ﴿ فَأَذِنَ لِمَن شِئْتُم مِّنْهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ ﴾ الآية . وقد روى أبو داود عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم ، فإذا أراد أن يقوم فليسلم ، فليست الأولى بأحق من الآخرة » . وهكذا رواه الترمذي والنسائي ، وقال الترمذي : حسن ^(١) .

﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَسْتَلُونُ مِنْكُمْ لَوْأَدَاً فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

قال ابن عباس : كانوا يقولون : يا محمد ، يا أبا القاسم ، فنهاهم الله عز وجل ، عن ذلك ، إعظاماً لنبية ﷺ . قال : فقالوا : يا رسول الله ، يا نبي الله . وهكذا قال مجاهد ، وسعيد بن جبيرة . وقال قتادة : أمر الله أن يهاب نبيه ﷺ ، وأن يبجل وأن يعظم وأن يسود . هذا قول . وهو الظاهر من السياق ، كما قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا ﴾ [البقرة : ١٠٤] ، وقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ إلى قوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون . ولو أنهم صبروا حتى تخرج إليهم لكان خيراً لهم ﴾ [الحجرات : ٢ - ٥] . فهذا كله من باب الأدب في مخاطبة النبي ﷺ والكلام معه وعنده كما أمروا بتقديم الصدقة قبل مناجاته . والقول الثاني في ذلك : أن المعنى : لا تعتقدوا أن دعاءه على غيره كدعاء غيره ، فإن دعاءه مستجاب ، فاحذروا أن يدعو عليكم فتهلكوا . حكاه ابن أبي حاتم ، عن ابن عباس ، والحسن البصري ، وعطية العوفي ، والله أعلم .

وقوله : ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَسْتَلُونُ مِنْكُمْ لَوْأَدَاً ﴾ قال مقاتل بن حيان : هم المنافقون ، كان يشغل عليهم الحديث في يوم الجمعة - ويعنى بالحديث الخطبة - فيلوذون ببعض أصحاب محمد ﷺ حتى يخرجوا من المسجد ، وكان لا يصلح للرجل أن يخرج من المسجد إلا بإذن من النبي ﷺ في يوم الجمعة ، بعدما يأخذ في الخطبة ، وكان إذا أراد أحدهم الخروج أشار بإصبعه إلى النبي ﷺ ، فيأذن له من غير أن يتكلم الرجل ؛ لأن الرجل منهم كان إذا تكلم والنبي ﷺ يخطب ، بطلت جمعته . قال السدي : كانوا إذا كانوا معه في جماعة ، لاذ بعضهم ببعض ، حتى يتغيبوا عنه ، فلا يراهم . وقال قتادة في قوله : ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَسْتَلُونُ مِنْكُمْ لَوْأَدَاً ﴾ يعني : لوأداً عن نبي الله وعن كتابه . وقال سفيان : ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَسْتَلُونُ مِنْكُمْ لَوْأَدَاً ﴾ قال : من الصف . وقال مجاهد في الآية : ﴿ لَوْأَدَاً ﴾ : خلافاً .

وقوله : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ ﴾ أي : عن أمر رسول الله ﷺ ، وهو سبيله ومنهاجه وطريقته وشريعته فتوزن الأقوال والأعمال بأقواله وأعماله ، فما وافق ذلك قبل ، وما خالفه فهو مردود على قائله وفاعله ، كاتنا ما كان ، كما ثبت في الصحيحين وغيرهما ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » ^(٢) . أي : فليحذر وليخش من خالف شريعة الرسول باطناً أو ظاهراً ﴿ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ ﴾ أي : في قلوبهم ، من كفر أو نفاق أو بدعة ، ﴿ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾

(١) أبو داود (٥٢٠٨) والترمذي (٢٧٠٦) والنسائي في الكبرى (١٠٢٠١) وصححه الألباني .

(٢) البخاري (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨ / ١٧) .

أى : فى الدنيا ، بقتل ، أو حد ، أو حبس ، أو نحو ذلك . روى الإمام أحمد عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « مثلى ومثلكم كمثل رجل استوقد ناراً ، فلما أضاءت ما حولها ، جعل الفراش وهذه الدواب اللاتى يقعن فى النار يقعن فيها ، وجعل يحجزهن ويغلبهن ويتقحمهن فيها » : قال : « فذلك مثلى ومثلكم ، أنا أخذ بحجزكم عن النار هلم عن النار ، فتغلبونى وتقتمحون فيها » . أخرجاه (١) .

﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا

عَمِلُوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٦٤﴾

يخبر تعالى أنه مالك السموات والأرض ، وأنه عالم الغيب والشهادة ، وهو عالم بما العباد عاملون فى سرهم وجهرهم ، فقال : ﴿ قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ ﴾ و « قد » للتحقيق ، كما قال قبلها : ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَسْتَلُونَ مِنْكُمْ لَوْ آذًا ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّضِينَ مِنْكُمْ وَالْقَاتِلِينَ إِخْرَابَهُمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا ﴾ [الاحزاب : ١٨] . وقال تعالى : ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ سَمِعَ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴾ [المجادلة : ١] : وقال : ﴿ قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزَنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يَكَذِبُونَكَ وَلَكِنْ الظَّالِمِينَ بَأْيَاتِ اللَّهِ يَسْحَدُونَ ﴾ [الانعام : ٣٣] ، وقال : ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَتَنَّا لِيَبْلُغَ أَكْمَالَهُ ﴾ [البقرة : ١٤٤] . فكل هذه الآيات فيها تحقيق الفعل بـ « قد » ، كما يقول المؤذن تحقيقاً وثبوتاً : « قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة » . فقولته تعالى : ﴿ قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ ﴾ أى : هو عالم به ، مشاهد له ، لا يعزب عنه مثقال ذرة ، كما قال تعالى : ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ . الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ . وَتَقَلِّبُ فِي السَّجْدِينَ . إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [الشعراء : ٢١٧ - ٢٢٠] . وقال : ﴿ وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُبَيِّنُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْفَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ [يونس : ٦١] وقال تعالى : ﴿ أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ ﴾ [الرعد : ٣٣] أى : هو شهيد على عبادهم بما هم فاعلون من خير وشر . وقال تعالى : ﴿ أَلَا حِينَ يَسْتَشْفُونَ لِيَأْبَهُمْ يَعْلَمُ مَا يَمْشُونَ وَمَا يَعْلَمُونَ ﴾ [هود : ٥] وقال تعالى : ﴿ سَوَاءٌ مِنْكُمْ مَنْ أَسْرَ الْقَوْلِ وَمَنْ جَهَرَ بِهِ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ ﴾ [الرعد : ١٠] : وقال تعالى : ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ [هود : ٦] ، وقال : ﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظِلْمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ [الانعام : ٥٩] . والآيات والاحاديث فى هذا كثيرة جداً .

وقوله : ﴿ وَيَوْمَ يَرْجَعُونَ إِلَيْهِ ﴾ أى : ويوم يرجع الخلائق إلى الله - وهو يوم القيامة ﴿ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا ﴾ أى : يخبرهم بما فعلوا فى الدنيا ، من جليل وحقيق ، وصغير وكبير ، كما قال تعالى : ﴿ نَبِّئِ الْإِنْسَانَ بِوَمَدٍ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ ﴾ [القيامة : ١٣] . وقال : ﴿ وَوَضِعَ الْكِتَابَ فَفَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَا لِهَذَا الْكِتَابِ لَا يَغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظُنُّ رَبُّكَ أَحَدًا ﴾ [الكهف : ٤٩] . ولهذا قال هاهنا : ﴿ وَيَوْمَ يَرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ والحمد لله رب العالمين .